

قانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٧٤

بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع المؤسسة المصرية العامة للبترول
وشركة إسو مصر إنك في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة سفاجة البحرية
بالبحر الأحمر

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يرخص لوزير البترول في التعاقد مع المؤسسة المصرية العامة للبترول وشركة إسو مصر إنك
بصفتها مقاولا في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة سفاجة البحرية بالبحر الأحمر وذلك وفقا
للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

مادة ٢ - تكون للأحكام الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون وتكون نافذة بالاستثناء من أحكام
أى تشريع مخالف لها .

مادة ٣ - يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ذي القعدة سنة ١٣٩٤ (٩ ديسمبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

**CONCESSION AGREEMENT
FOR PETROLEUM EXPLORATION
AND PRODUCTION**

Between

The Government of The Arab Republic of Egypt

and

The Egyptian General Petroleum Corporation

and

Esso Egypt Inc.

Safaga Offshore Area in the Red Sea

This Agreement, made and entered into on this day of 1974, by and between the GOVERNMENT OF THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as the "Government"), THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC"), and ESSO EGYPT INC., a company organized and existing under the laws of the state of Delaware, United States of America (hereinafter referred to as "ESSO");

WITNESSETH

WHEREAS, all raw materials, including petroleum existing in mines and quarries in the Arab Republic of Egypt, including the territorial waters, and in the subsea floor subject to its jurisdiction and extending beyond the territorial sea, are the property of the State; and

WHEREAS, EGPC has applied for an exclusive concession for the exploration, development and production of petroleum in and throughout the Area, subject of Article II, described in Annex A, and shown approximately in Annex B, which are attached hereto and made a part hereof (hereinafter referred to as the "Area"); and

WHEREAS, ESSO agrees to undertake its obligations provided hereinafter as a Contractor with respect to the exploration, development and production of petroleum in said Area; and

WHEREAS, the Government desires hereby to grant such concession; and

WHEREAS, The Minister of Petroleum, pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1956, may enter into a concession agreement with EGPC and ESSO as Contractor for the petroleum operations in the Area hereinafter referred to.

**عقد التزام
للبحث عن البترول وإنتاجه**

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

المؤسسة المصرية العامة للبترول

و

شركة إسو مصر إنك

في منطقة سفاجة البحرية بالبحر الأحمر

حررت هذه الاتفاقية في يوم ١٢ ديسمبر سنة ١٩٧٤ بمعرفة و بين كل من حكومة "جمهورية مصر العربية" (ويُعبّر عنها فيما يلي بلفظ "الحكومة") والمؤسسة المصرية العامة للبترول، وهي مؤسسة عامة أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويُعبّر عنها فيما يلي بلفظ "المؤسسة") وشركة "إسو مصر إنك" وهي شركة مكونة وقائمة طبقاً لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (ويُعبّر عنها فيما يلي بلفظ "إسو").

تقرر الآتي :

حيث أن الدولة تمتلك جميع المواد الخام بما فيها البترول الموجودة في المناجم والمحاجر في جمهورية مصر العربية بما في ذلك المياه الإقليمية وكذا الموجودة في امتداد قاع البحر الساحل الخاضع لولايتها وتمتد إلى ما بعد المياه الإقليمية.

وحيث أن المؤسسة قد تقدمت بطلب منحها التزاماً مقصوداً عليها وحدها للبحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في كافة المساحة المشار إليها في المادة "٢" والوارد وصفها في الملحق "م" والمبينة بالتقريب في الملحق "ب" المرفقين طيه بهذه الاتفاقية والمكونين لجزء منها (ويشار إلى هذه المساحة فيما بعد بلفظ "المنطقة").

وحيث أن "إسو" توافق على تحمل التزاماتها المنصوص عليها فيما بعد بصفتها مقاولاً للبحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في المنطقة المذكورة.

وحيث أن الحكومة ترضى في منح هذا الأمتياز بموجب هذه الاتفاقية.

وحيث أن لوزير البترول بمقتضى أحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ أن يبرم عقد التزام مع "المؤسسة" ومع "إسو" كقاول للعمليات البترولية التي تجرى بمقتضى هذه الاتفاقية في المنطقة المشار إليها فيما بعد.

Now, THEREFORE, the parties hereto agree as follows :

ARTICLE I

DEFINITIONS

- a) "Exploration" shall include geological, geophysical, aerial and other surveys, studies or analyses included in the approved work program and budget, and the drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes for the discovery or production of petroleum and other holes and wells, and the purchase or acquisition of such supplies, materials and equipment therefor, in accordance with the approved work program and budget. The verb "explore" means the act of conducting exploration.
- b) "Development" shall include the drilling, deepening, plugging back, completing and equipping of such wells, the installation of such equipment, lines and systems and the conducting of such other activities, as may be necessary, consistent with sound oil field and good economic practices.
- c) "Producing" shall include such activities in the Arab Republic of Egypt and areas subject to its jurisdiction, including the construction and use of plants and facilities as may be necessary for producing and operating the wells drilled by the Operator in the Area and for taking, saving, treating, handling, storing, repressuring, recycling, and other secondary recovery projects, flaring, transporting, delivering and exporting petroleum.
- d) "Petroleum" means liquid crude oil of various densities, gas, casinghead gas and all other hydrocarbon substances that may be found in, and produced, or otherwise obtained, and saved from the Area under this Agreement, and all substances that may be extracted therefrom.
- e) "Liquid Crude Oil" or "Crude Oil" means any hydrocarbon produced from the Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separator or which is extracted from the gas or casinghead gas in a plant. Such term includes distillate and condensate.

فبناء على ذلك قد اتفق أطراف هذه الاتفاقية على ما هوآت :

(المادة الأولى)

تعريفات

- (أ) "البحث" يشمل أعمال المساحة الجيولوجية والجيوفيزيائية والحوية وغير ذلك من الأعمال المساحية والدراسات والتحليلات المدرجة في برنامج العمل والميزانية الموافق عليه ، وحفر الآبار لتفجير الديناميت ، وحفر الثقوب لاستخراج العينات وإجراء الاختبارات للطبقات الجيولوجية ، وحفر الثقوب للتوصل إلى اكتشاف البترول أو إلى إنتاجه وغير ذلك من الثقوب والآبار، وشراء أو الحصول على الإمدادات والمهمات والمعدات طبقاً لبرنامج العمل والميزانية الموافق عليه . والفعل "يبحث" يعنى القيام بعمليات البحث .
- (ب) "التنمية" تشمل حفر الآبار وتعميقها وسد ما فيها من فتحات داخلية وتكتمها وإعدادها وتركيب المعدات ومد الخطوط وعمل الشبكات ومزاولة أى نشاط آخر يتفق مع القواعد السليمة والاقتصاديات الصالحة المتبعة في حقول البترول كما كان ذلك ضرورياً .
- (ج) "الإنتاج" يشمل أوجه النشاط التي تزاوول في جمهورية مصر العربية والمناطق الداخلة في نطاق ولايتها بما في ذلك إقامة واستعمال المنشآت والمرافق كما كانت ضرورية لإنتاج وتشغيل الآبار التي يحفرها القائم بالعمليات في المنطقة ولاستخراج البترول والاحتفاظ به ومعالجته وتبيته وإعداده واختراجه وإعادة ضغطه واستعادة دورته ، ومشروعات الإنتاج الثانوية الأخرى وإحراق العادم ونقل البترول وتسليمه وتصديره .
- (د) "البترول" يعنى الزيت الحام السائل على اختلاف كثافته والغاز والغاز المنطلق من القيسونات وجميع المواد الهيدروكربونية الأخرى التي قد يعثر عليها وتستخرج والتي قد يحصل عليها بأى طريقة أخرى ويحتفظ بها في نطاق المنطقة بمقتضى هذه الاتفاقية وكذلك جميع المواد التي قد تستخلص مما ذكر .
- (هـ) "الزيت الحام السائل" أو "الزيت الحام" يعنى أى هيدروكربون منتج من المنطقة يكون في حالة السيولة عند رأس البئر أو عند أجهزة فصل الغاز أو الذي يستخلص من الغاز أو من الغاز المنطلق من القيسونات في أى معمل . وهذا التعبير يشمل كذلك المقطر والمكثف .

- f) "Gas" is natural gas and other gaseous hydrocarbons produced in the Area from any well and all nonhydrocarbonous substances therein. Said term shall include residue gas remaining after the extraction of liquid hydrocarbon from such gas.
- g) A "barrel" shall consist of forty-two (42) United States gallons, liquid measure, corrected to a temperature of sixty degrees (60°) Fahrenheit.
- h) "Commercial Discovery" means a producing geological structure or any other geological trap (a field) on which one or more wells have been drilled, which in the judgement of Operator based on a consideration of all relevant factors such as the average production, depth of water, depth of production, distance from shore, and other technical and economic factors, can be developed under economic conditions according to the normal practice of the industry and which after Operator has notified EGPC of the Commercial Discovery and after meeting and reviewing all appropriate data with EGPC and studying with EGPC the existence of a Commercial Discovery, is declared by EGPC and Operator in writing to the Ministry of Petroleum to be a Commercial Discovery or which, in the event that such declaration has not been made within sixty (60) days after the date such notification is given, is so declared commercial by Operator in writing to the Ministry of Petroleum. EGPC and Operator shall mutually determine, subject to the approval of the Ministry of Petroleum, the probable surface extent, based upon all available scientific and technical data, of the field in which such discovery has been made and the block or blocks or the part or parts thereof in which such field is located are referred to hereinafter as the area covering the field or commercial field. The occurrence of Commercial Discovery shall not be publicly disclosed by EGPC or ESSO until and after it has been publicly announced by the Ministry of Petroleum.
- (i) "A.R.E." means Arab Republic of Egypt.
- (j) "Effective Date" means the date on which this Agreement is signed by EGPC, ESSO and the Government, after the issue of the relevant Law.
- (k) "Year" means a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.

(و) "الغاز" يعنى الغاز الطبيعي وغيره من العناصر الهيدروكربونية الغازية المنتجة من أية بئر في المنطقة، وجميع المواد غير الهيدروكربونية التي قد توجد به وهذا التعبير يشمل مخلفات الغاز المتبقية بعد استخراج السائل الهيدروكربوني من الغاز المذكور.

(ز) "البرميل" يتكون من اثنين وأربعين (٤٢) جالونا من جالونات الولايات المتحدة الأمريكية، كيلو سائلا، معدلا، على درجة حرارة ستين (٦٠) فهرنهايت.

(ح) "الاكتشاف التجاري" يعنى أى تركيب جيولوجى منتج أو أية مصيدة جيولوجية أخرى (حقل) قد حفرت على أيهما بئر أو أكثر والتي يرى القائم بالعمليات - على أساس من التقدير لكل العناصر المرتبطة بها كتوسط الإنتاج وعمق المياه وعمق التكوينات الإنتاجية والمسافة من الساحل وغير ذلك من العوامل الفنية والاقتصادية - أنه يمكن تمييزها وفقا للأحوال الاقتصادية وطبقا لما يجرى عليه العمل عادة في الصناعة ويعسد أن يكون القائم بالعمليات قد أخطر المؤسسة بالاكتشاف التجاري وبعد الاجتماع مع المؤسسة ومراجعة كافة البيانات المناسبة معها وإجراء دراسة قيام اكتشاف تجارى مع المؤسسة، يتم إعلانها من جانب المؤسسة والقائم بالعمليات كتابة إلى وزارة البترول بأنه بمثابة اكتشاف تجارى، أو التي، في حالة عدم إتمام هذا الإعلان خلال ستين (٦٠) يوما لاحقة على تاريخ إعطاء مثل هذا الإخطار، يقوم القائم بالعمليات بإعلان وزارة البترول كتابة بأنه تجارى. تحدد المؤسسة بالاشتراك مع القائم بالعمليات - شريطة تصديق وزارة البترول وعلى أساس كافة ما يتوافر من بيانات علمية وفنية - الامتداد المرحح لنطاق الحقل الذي تم فيه مثل هذا الاكتشاف وكذا القطاع أو القطاعات أو الجزء أو الأجزاء من القطاعات التي يقع في نطاقها هذا الحقل المشار إليها فيما بعد بالمساحة التي تشمل الحقل أو الحقل التجاري. وعلى المؤسسة أو "إسو" عدم إعلان الاكتشاف التجاري بشكل علني عند حدونه حتى تعلنه وزارة البترول.

(ط) "ج.م.ع" تعنى جمهورية مصر العربية

(ي) "تاريخ السريان" يعنى تاريخ توقيع هذه الاتفاقية من "المؤسسة" و"إسو" و"الحكومة" بعد صدور القانون الخاص بها.

(ك) "السنة" تعنى فترة من الزمان قدرها اثني عشر (١٢) شهرا بالتقويم الميلادى "الجرىجورى".

(l) "Calendar Year" means the period from January 1 to December 31, both inclusive, according to the Gregorian Calendar.

"Financial Year" means the Government's financial year starting on January 1 and ending on December 31, both dates being inclusive.

(m) "Tax Year" means the period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar for which any income, profits or other tax of the Government is assessable or payable according to any applicable law, or regulation of the Government.

(n) "Operator" means ESSO from the Effective Date of this Agreement until the expiration date of this Agreement or its renewal. ESSO shall be referred under this Agreement either as "ESSO" or "Operator".

(o) An "Affiliated Company" means a company :-

(i) The share capital, conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meeting of such Company, of which is owned directly or indirectly by a party hereto;

(ii) Which is the owner directly or indirectly of share capital conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meetings, of a party hereto ; or

(iii) Whose share capital conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meetings of such company and the share capital conferring fifty (50%) per cent or more of votes at stockholders' meetings of a party hereto, are owned directly or indirectly by one and the same company

(p) "Area" means the original area described in Annex A and shown in Annex B or the area retained by Operator after relinquishment or surrender.

ARTICLE II

ANNEXES TO THE AGREEMENT

The Annexes "A", "B", "C", "D", "E" and "F" to this Agreement are hereby made parts hereof, and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement.

(ل) "السنة التقويمية" تعني الفترة ابتداء من أول يناير إلى ٣١ ديسمبر حسب التقويم الميلادي "الجرماني" مع حساب يوم البداية والنهاية .

"السنة المالية" تعني السنة المالية الحكومية التي تبدأ من أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر مع حساب يوم البداية والنهاية .

(م) "السنة الضريبية" تعني فترة من الزمان قدرها اثني عشر (١٢) شهرا بالتقويم الميلادي "الجرماني" تصبح بها أية ضريبة على الدخل أو على الأرباح أو أية ضريبة حكومية أخرى ، مقرر أو واجبة الأداء طبقاً لأي قانون مطبق أو لائحة صادرة من الحكومة .

(ن) "القائم بالعمليات" يعني "إسو" ابتداء من تاريخ سريان هذه الاتفاقية إلى تاريخ انتهاء هذه الاتفاقية أو تجديدها. ويشير إلى "إسو" في هذه الاتفاقية باسم "إسو" أو "القائم بالعمليات".

(س) "الشركة التابعة" تعني الشركة :
١ - التي تكون أسهم رأس المال المخولة تخمس (٥٠٪) في المائة أو أكثر من الأصوات في اجتماعات حملة أسهم رأس المال ، مملوكة مباشرة أو غير مباشرة طرف في هذه الاتفاقية أو :

٢ - التي تكون المسالكة مباشرة أو غير مباشرة لأشهم رأس المال المخولة تخمس (٥٠٪) في المائة أو أكثر من الأصوات في اجتماعات حملة أسهم طرف في هذه الاتفاقية أو :

٣ - التي تكون أسهم رأس المال المخولة تخمس (٥٠٪) في المائة أو أكثر من الأصوات في اجتماعات حملة أسهم هذه الشركة وأشهم رأس المال المخولة تخمس (٥٠٪) في المائة أو أكثر من الأصوات في اجتماعات حملة أسهم طرف في هذه الاتفاقية ، مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لذات ونفس الشركة .

(ص) "المنطقة" تعني المساحة الأصلية الموصوفة في الملحق (أ) والمبينة في الملحق (ب) أو المساحة التي يحتفظ بها القائم بالعمليات بعد التخل أو التنازل .

(المادة الثانية)

ملاحق الاتفاقية

تعتبر الملاحق (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (هـ) و (و) أجزاء من هذه الاتفاقية ويكون لها نفس قوة وأثر الأحكام التي تتضمنها مواد هذه الاتفاقية .

Annex "A" is a description of the Area covered and affected by this Agreement, herein referred to as the Area.

Annex "B" is a map on the scale one (1) to one million (1,000,000) indicating the Area covered by this Agreement and described in Annex "A".

Annex "C" is a form of a letter of guaranty to be submitted by ESSO, duly authorized and issued by Alexandria Bank, Cairo, for the sum of sixteen (16) million U.S. dollars, guaranteeing the minimum exploration expenditure obligation. Such guarantee shall remain effective for six (6) months after the end of the fourth (4th) year from the Effective Date of this Agreement. This letter shall be submitted at the time of the signature by the Minister of Petroleum, EGPC, and ESSO

Annex "D" Accounting Procedure contains implementing provisions related to Article V of this Agreement in respect of cost and expenses.

Annex "E" relates to the Joint Company subject of Article VII hereinafter.

Annex "F" contains implementing provisions related to Article V of this Agreement in respect of gas.

ARTICLE III

GRANT OF RIGHTS AND TERM

The Government hereby grants EGPC, and ESSO as Contractor, subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement, which insofar as they may contradict with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of law, an exclusive concession in and to the Area, including the right to carry out the Exploration, Development and Producing operations described in this Agreement in and with respect to such Area : —

- (a) The Government shall own and be entitled as herein after provided, to a royalty as provided for in Article V, in cash or in kind of seven and one half (7½%) per cent of the total quantity of crude oil produced and saved from the Area during the Development and Producing period, including renewal. Said royalty, whether in cash or in kind, shall be borne and paid by EGPC. It is understood that no rentals are payable respecting the Area.
- (b) An exploration period of twelve (12) consecutive years shall start from the Effective Date. This Agreement shall be terminated if no Commercial Discovery is established by the end of the Twelfth (12th) year of the exploration period.

والملاحق (أ) هو وصف للمنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الاتفاقية وتسمى فيما بعد "المنطقة".

والملاحق (ب) هو خريطة بمقياس (واحد إلى مليون) تبين المنطقة المشمولة بهذه الاتفاقية والوارد وصفها في الملاحق (أ).

والملاحق (ج) عبارة عن صيغة خطاب ضمان مقدم من "إسو" صادر ومصديق عليه من بنك الاسكندرية بالقاهرة ببلغ ستة عشر (١٦) مليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ضمانا للالتزام الحد الأدنى للمصروفات البحث. ويظل مفعول هذا الضمان ساريا لمدة ستة (٦) أشهر بعد نهاية السنة الرابعة (٤) من تاريخ سريان هذه الاتفاقية.

ويتم تقديم خطاب الضمان المذكور لدى توقيع وزير البترول والمؤسسة و "إسو".

والملاحق (د) يتعلق بالنظام المحاسبي ويشمل بنودا تكيلية مرتبطة بالمادة الخامسة من هذه الاتفاقية بشأن المصروفات والتكاليف.

والملاحق (هـ) يتعلق "بالشركة المشتركة" موضوع المادة (٧) الواردة فيما بعد.

والملاحق (و) يتضمن بنودا تكيلية مرتبطة بالمادة الخامسة من هذه الاتفاقية بشأن الغاز.

(المادة الثالثة)

منح الحقوق والمدة

تمنح الحكومة بمقتضى هذه الاتفاقية للمؤسسة و "إسو" بصفتها مقاول حق امتياز مقصورا عليهما في المنطقة بمقتضى النصوص والعهود والشروط المبينة في هذه الاتفاقية والتي تكون لها قوة القانون فيما قد يتعارض منها مع أحكام قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ وتعديلاته، ويشمل ذلك حق القيام بأعمال البحث والتنمية والإنتاج المشار إليها في هذه الاتفاقية وذلك في هذه المنطقة وبخصوصها.

(أ) تملك الحكومة ويستحق لها بالشروط المبينة فيما بعد أتاوة كما هو موضح في المادة (٥) تقدا أو عينا بنسبة سبعة ونصف (٧½%) في المائة من مجموع كمية الزيت الخام المنتج والمخلف به من "المنطقة" طوال مدة التنمية والإنتاج بما في ذلك مدة التجديد. وتحمل المؤسسة وتؤدي مثل هذه الأتاوة - سواء أكانت تقدا أم عينا - ومن المفهوم أنه لا تستحق إيجارات بالنسبة للمنطقة.

(ب) تبدأ مدة البحث وقدرها اثنا عشر (١٢) سنة متتالية من تاريخ سريان الاتفاقية. وتعتبر هذه الاتفاقية منتهية إذا لم تحقق أى اكتشاف تجارى قبل نهاية مدة البحث وهي اثنا عشر (١٢) سنة.

(c) The term of this Agreement is thirty (30) years from the Effective Date. Upon Commercial Discovery, development operations shall immediately be started by the Operator and a vigorous development program based upon the characteristics of the field and good oil field practice will be pursued until the field is fully developed to the extent technically and economically feasible. The term of this Agreement may be renewed on the same terms and provisions for an additional period of ten (10) years at the option of ESSO, upon a ninety (90) days prior written notice to EGPC. It is understood that the concession rights above referred to in this Article III, including the rights to carry out Exploration, Development and Producing operations, shall continue fully in effect during the term of this Agreement.

(1) Commencing from the date when any exploratory well in water depth of two hundred (200) meters or less that gives evidence of the possible presence of a new productive structure, (trap, field) is tested and completed by Operator, Operator shall have, even if such date occurs in the eleventh or twelfth year following the Effective Date, a period of two (2) years for further delineation and evaluation to determine the commercial potential of such field and declare it to be a Commercial Discovery and a period of four (4) years thereafter to establish production of such discovery and retain the field for the rest of the term of this Agreement provided for under paragraph (c) of this Article III and any renewal thereof, or failing such establishing of production from such block or blocks or part thereof, he shall relinquish the block (s) or part thereof covering such field. Such periods may be extended by EGPC upon request of ESSO if approved by EGPC.

(2) Commencing from such date as any structure (trap, field) in water depth of over two hundred (200) meters is declared by Operator to be a Commercial Discovery, Operator shall have a period of six (6) years thereafter to establish production of such discovery and retain the block or blocks or part thereof covering the field for the rest of the term of this Agreement provided for under paragraph (c) of this Article III and any renewal thereof, or, failing such establishing of production, he shall relinquish the block (s) or part

(ج) مدة هذه الاتفاقية ثلاثون (٣٠) سنة من تاريخ السريان ، وعند الاكتشاف التجاري تبدأ أورا عمليات التنمية بمعرفة القائم بالعمليات ومتابعة برنامج تنمية قوى يقوم على خواص الحقل ومايجرى عليه حسن العمل في الحقول وذلك إلى أن يتم - في الحدود الممكنة نيا واقتصاديا - تنمية الحقل بالكامل . ويمكن تجديد مدة هذه الاتفاقية بذات النصوص والأحكام وذلك لمدة إضافية قدرها عشر (١٠) سنوات وفقا لاختيار "إسو" وذلك بموجب إخطار كتابي مسبق ب(٩٠) يوما توجهه إلى المؤسسة ومن المفهوم أن الحقوق المترتبة على هذا الامتياز المنار إليها بعاليه في هذه المادة الثالثة بما فيها حقوق مباشرة عمليات البحث والتنمية والإنتاج ، تغل سارية المتعول بالكامل طيلة مدة هذه الاتفاقية طبقا لما يلي :

(١) اعتبارا من التاريخ الذي يظهر فيه دلائل احتمال وجود تركيب جديد منتج (مصيدة ، حقل) من نراستكشاف في أعماق مائة قدرها مائتي (٢٠٠) متر أو أقل اختبر واستكمل بمعرفة القائم بالعمليات ، يكون للقائم بالعمليات فترة قدرها سنان (٢) - حتى لو وقع مثل هذا التاريخ في السنة الحادية عشرة أو الثانية عشرة التالية لتاريخ السريان - وذلك ليجرى مزيدا من التحديد والتقييم لتقرير الاحتمالات التجارية لمثل هذا الحقل وليعلن أنه اكتشاف تجاري ويكون للقائم بالعمليات بعد ذلك فترة قدرها أربع (٤) سنوات ليحقق الإنتاج من مثل هذا الاكتشاف والاحتفاظ بالحقل لباقي مدة هذه الاتفاقية المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة الثالثة وأي تجديد لاحق لها ، بحيث إذا لم يتحقق الإنتاج من مثل هذا القطاع أو القطاعات أو جانب منها ، فعليه أن يتخلى عن القطاع (القطاعات) أو جانب منها التي تشمل هذا الحقل . ويجوز لأؤسسة مد هذه الفترات بناء على طلب "إسو" وموافقة المؤسسة .

(٢) اعتبارا من التاريخ الذي يعلن فيه القائم بالعمليات أن أي تركيب (مصيدة ، حقل) في مياه على عمق أكثر من مائتي (٢٠٠) متر ، هو اكتشاف تجاري ، يكون للقائم بالعمليات فترة قدرها ستة (٦) سنوات بعد ذلك ليحقق الإنتاج من هذا الاكتشاف والاحتفاظ بالقطاع أو القطاعات أو جانب منها التي تشمل الحقل ، لباقي مدة هذه الاتفاقية المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة الثالثة وأي تجديد لاحق لها بحيث إذا لم يتحقق الإنتاج خلال هذه الست سنوات ، فعليه أن

thereof covering such field. Such period may be extended by EGPC upon request of Operator if approved by EGPC.

(3) Delay caused by force majeure, or unforeseen consequences not due to the fault of ESSO, or the unavailability to ESSO worldwide, or the failure, of the specialized offshore equipment required for the performance of the actions described in sub-paragraphs (1) and (2) above, shall have the effect provided for in paragraph (a) of Article XX of this Agreement. In the event of relinquishment as provided for in sub-paragraph (1) and (2) above, such relinquishment shall be counted in satisfaction of the relinquishment obligations of paragraph (d) of this Article III but the petroleum rights over the area relinquishment shall pass by regant directly to EGPC by operation of law if EGPC so desires. Accordingly, it is understood that the effect of the foregoing is that if ESSO does not establish such production as above provided within the time periods as specified above, the area covering the field will be relinquished as provided hereinabove, and that to avoid this effect for ESSO, EGPC will give sympathetic and sincere consideration to any requests of ESSO as above provided for extention of such time periods. Although the present sub-paragraph (c) provides, in connection with a certain structure (trap, field), for relinquishment by block or blocks or part or parts thereof, it is understood that the area covered by any such relinquishment will be revised and reduced so as to avoid the relinquishment of all or part of another structure or structures (traps, fields) located in the same block or part thereof.

If Crude Oil is discovered but is not deemed by Operator to be a Commercial Discovery within a four (4) year period from such discovery, EGPC shall, at the expiration of such four (4) year period, have the right, following sixty (60) days notice in writing to ESSO, at its sole cost, risk and expense, to develop, produce and dispose of all Crude Oil from the geological feature on which the well has been drilled. Said notice shall state the specific area covering said geological feature to be developed, the wells to be drilled, the production facilities to be installed and EGPC's estimated cost thereof.

يتخلى عن القطاع (القطاعات) أو جانب منها التي تشمل هذا الحقل. ويجوز للمؤسسة مد هذه الفترة بناء على طلب "إسو" وموافقة المؤسسة.

(٣) التأخير بسبب القوة القاهرة أو النتائج غير المتوقعة التي لا ترجع إلى خطأ من جانب "إسو" أو إذا لم يتوفر لـ "إسو" في أي جهة في العالم الحصول على المعدات المتخصصة للعمل في البحار أو عجزت هذه المعدات عن تأدية الأعمال المبينة في الفقرتين الفرعيتين (١) و(٢) عاليه، فيترتب على ذلك الأثر المنصوص عليه في الفقرة (١) من المادة العشرين (٢٠) من هذه الاتفاقية.

في حالة التخلي على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرتين الفرعيتين (١) و(٢) عاليه، فإن مثل هذا التخلي يحسب ضمن التزامات التخلي المنصوص عليها في الفقرة (د) من هذه المادة الثالثة. بيد أن الحقوق البترولية المتعلقة بالمنطقة المتخلى عنها يعاد منحها مباشرة إلى المؤسسة بقوة القانون إذا ما رغبت في ذلك. وتبعاً لذلك فإنه من المفهوم أن أثر ما تقدم هو أنه في حالة عدم قيام "إسو" بتحقيق الإنتاج المذكور على نحو مانص عليه بعاليه خلال الفترات الزمنية المحددة بعاليه، فيتم التخلي عن المساحة التي تشمل الحقل طبقاً لما نص عليه فيما تقدم، وأنه لتفادي مثل هذا الأثر بالنسبة لـ "إسو" فإن المؤسسة سوف تولى تقديرها المتعاطف والصادق لأي طلبات تقدم بها "إسو" لمدة هذه الفترات الزمنية على نحو مانص عليه بعاليه.

وعلى الرغم من أن هذه الفقرة الفرعية (ج) تنص بصدد بعض التركيبات (مصيدة، حقل)، على التخلي عن قطاع أو قطاعات وجزء أو أجزاء تابعة لها فإنه من المتعارف عليه أن المساحة التي يشملها أي من مثل هذا التخلي سوف تعدل وتخفض ليتسنى تفادي التخلي عن كل أو بعض تركيب أو تركيبات (مصيدة، حقل) أخرى كائنة في ذات القطاع أو جزء منه.

وإذا تم اكتشاف الزيت الخام ولكن في تقدير القائم بالعمليات لا يمثل اكتشافاً تجارياً خلال مدة أربع (٤) سنوات من هذا الاكتشاف، ففي هذه الحالة يكون للمؤسسة، عند انتهاء مدة الأربع (٤) سنوات المذكورة وبهد توجيه إخطار كتابي إلى "إسو" مهلة ستون (٦٠) يوماً تالية، الحق في تنمية وإنتاج كل الزيت الخام، من المعالم الجيولوجية التي تم حفر البئر عليها والتصرف فيه وذلك على نفقتها ومخاطرتها وتكاليف عليها منفردة. ويتضمن هذا الإخطار المساحة المحددة المتضمنة المعالم الجيولوجية المرزعة تنميتها والآبار التي سيجرى حفرها وأجهزة الإنتاج التي ستقام وكذا ما تقدره المؤسسة من تكاليف في هذا الشأن.

Within thirty (30) days after receipt of said notice ESSO may, in writing, elect to develop such area as provided for in the case of Commercial Discovery hereunder. In such event all terms of this Agreement shall continue to apply to the specified area. If EGPC does not so notify ESSO within one year after such expiration, the acreage shall without prejudice to the relinquishment provisions under this Agreement, be retained by ESSO.

If ESSO elects not to develop such area, the specific area covering said geological feature shall be set aside for sole risk operations by EGPC. It is understood that ESSO is not obligated to perform the operations for EGPC. When EGPC has recovered from the Crude Oil produced from such specific area a quantity of Crude Oil equal in value to three hundred (300%) per cent of the costs it has incurred, ESSO shall have the option, only in the event there has been a separate Commercial Discovery, to share in further development and production of that specific area upon paying EGPC one hundred (100%) per cent of such costs incurred by EGPC. Such one hundred (100%) per cent payment shall be recovered by ESSO from Cost Recovery Crude in the normal manner for the recovery of expenses. Immediately following such payment the specific area shall either (i) revert to the status of an ordinary exploitation area under this Agreement and thereafter shall be operated in accordance with the terms hereof; or (ii) alternatively, in the event that, at such time EGPC or its affiliated company is conducting all development operations in the area at its sole expense and EGPC elects to continue operating, the area shall remain set aside and ESSO shall only be entitled to its production sharing percentage of the Crude Oil as specified in Article V (b) below.

The sole risk crude oil shall be valued in the manner provided in paragraph (c) of Article V. In the event of any termination of this Agreement under the provisions of paragraph (b) above, this Agreement shall, however, continue to apply to EGPC's operation of any sole risk venture hereunder, although such Agreement shall have been terminated with respect to ESSO pursuant to the provisions of said paragraph (b) above.

و يجوز لـ "إسو" خلال ثلاثين (٣٠) يوماً لاحقة على تسامها مثل هذا الإخطار ، أن تقرر كتابة خيارها في القيام بتنمية مثل هذه المساحة على نحو ما هو منصوص عليه في حالة الاكتشاف التجاري بالتطبيق لهذه الاتفاقية. وفي مثل هذه الحالة يستمر تطبيق جميع بنود هذه الاتفاقية على المساحة المحددة . وإذا لم تقوم المؤسسة بإخطار "إسو" على هذا النحو خلال سنة واحدة بعد الانتهاء المذكور، ففي هذه الحالة تحتفظ "إسو" بالمساحة ، وذلك دون الإخلال بالنصوص المتعلقة بالتخلي وفقاً لهذه الاتفاقية . وإذا قررت "إسو" خيارها في عدم تنمية مثل هذه المساحة، ففي هذه الحالة يتم تجميد المساحة المحددة المنضمة المعالم الجيولوجية، لعمليات المخاطرة المنفردة للمؤسسة . ومن المتعارف عليه أن "إسو" غير ملزمة بتأدية العمليات للمؤسسة .

عندما تسترد المؤسسة ، من الزيت الخام المنتج من مثل هذه المساحة المحددة، كمية توازي من حيث القيمة ثلاثمائة (٣٠٠٪) في المائة من التكاليف التي أنفقتها ، عندئذ يكون لـ "إسو" ، في حالة قيام اكتشاف تجاري منفصل فقط ، حق الخيار في المشاركة فيما يجاوز ذلك من تنمية وإنتاج من هذه المساحة المحددة وذلك مقابل سددها للمؤسسة مائة (١٠٠٪) في المائة من تلك التكاليف المتبقية بعمرة المؤسسة .

وهذه "المائة" (١٠٠٪) في المائة المسددة، تستردها "إسو" من الخام المخصص لاسترداد التكاليف " بالطريقة العادية لاسترداد المصروفات . وعقب هذا السداد مباشرة فإن المساحة المحددة إما أن (١) ترد إلى الوضع الخاص بالاستغلال الاعتيادي للمساحة وفقاً لهذه الاتفاقية وبالتالي يتم إدارتها تبعاً للبنود الواردة فيها ، أو (٢) بدلا من ذلك، فإنه إذا ما كانت المؤسسة أو شركتها التابعة تباشر وقتئذ كافة عمليات التنمية في المساحة على نفقتها المنفردة وتقرر المؤسسة خيارها في استمرار عملياتها هذه ، ففي هذه الحالة تظل المساحة مجنبة وتكون "إسو" مستحقة فقط لما يخصها من نسبة مشاركة الإنتاج في الزيت الخام على نحو ما هو منصوص عليه في المادة الخامسة (ب) الواردة فيما بعد . ويتم تقدير زيت خام المخاطرة المنفردة بالطريقة المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة الخامسة . وفي حالة أي إنهاء لهذه الاتفاقية بالتطبيق لأحكام الفقرة (ب) عالية، فإن هذه الاتفاقية تظل، مع ذلك ، سارية على عمليات المخاطرة المنفردة للمؤسسة وفقاً لهذه الاتفاقية وذلك على الرغم من أن هذه الاتفاقية تكون قد أنهيت بالنسبة لـ "إسو" تبعاً لأحكام الفقرة (ب) عالية المذكورة .

(d) EGPC and ESSO shall relinquish portions of the Area, such portions to be selected by ESSO so as to be reasonable in number and shape, and after studying this matter together with EGPC, equal to the following :

- At the end of the fourth (4th) year from the Effective Date, a total of twenty-five (25%) per cent of the original Area not then covering an area or areas in which a Commercial Discovery has been made.
- At the end of the eighth (8th) year from the Effective Date, an additional twenty-five (25%) per cent of the original Area not then covering an area or areas in which a Commercial Discovery has been made.
- At the end of the twelfth (12th) year from the Effective Date, the balance of the original Area except for the areas covering an area or areas in which a Commercial Discovery has been made.

Following Commercial Discovery, any such relinquishment, except the relinquishment provided for above at the end of the twelfth (12th) year, shall be made in accordance with the provisions of Article VII (relating to the Joint Company) respecting relinquishments.

(e) ESSO shall carry the risk of all the cost and expenses required in carrying out all the operations under this Agreement and therefore have an economic interest in the development of the petroleum deposits in the Area. Such costs and expenses shall not include whatsoever any interest on investment, financial fees or bank charges, and such costs and expenses shall be recoverable as provided in Article V. During the term of this Agreement and its renewal the total production achieved in the conduct of such operations shall be divided between EGPC and ESSO in accordance with the provisions of Article V.

(f) The provisions regarding payment of ESSO's Egyptian Income Tax shall be applied as follows :

(1) ESSO shall be subject to Egyptian Income Tax Laws and shall comply with the requirements of the A.R.E. Law in particular with respect to filing returns, assessment of tax, and keeping and showing of books and records.

(2) ESSO's annual income for Egyptian Income Tax purposes shall be an amount equal to :

- The total of the sums received by ESSO on the sale or other disposition of the crude oil intended for recovery of costs and expenses by ESSO under paragraph (a) of

(د) تتخلى المؤسسة و"إسو" عن أجزاء من المنطقة ، يتم اختيارها بمعرفة "إسو" بحيث تكون مناسبة عددا وشكلا ، وبعد دراسة هذه المسألة بالاشتراك مع المؤسسة ، مساوية لما يلي : —

— في نهاية السنة الرابعة (٤) من تاريخ السريان : مجموع قدره خمسة وعشرون (٢٥٪) في المائة من المنطقة الأصلية غير الشاملة وقتئذ لمساحة أو مساحات يكون قد تم فيها اكتشاف تجارى .

— في نهاية السنة الثامنة (٨) من تاريخ السريان : نسبة إضافية قدرها خمسة وعشرون (٢٥٪) في المائة من المنطقة الأصلية غير الشاملة وقتئذ لمساحة أو مساحات يكون قد تم فيها اكتشاف تجارى .

— في نهاية السنة الثانية عشرة (١٢) من تاريخ السريان : باقى المنطقة الأصلية فيما عدا المساحات التى تشمل مساحة أو مساحات يكون قد تم فيها اكتشاف تجارى .

وعقب الاكتشاف التجارى ، فإن مثل هذا التخلي — فيما عدا التخلي المنصوص عليه بما ليعند نهاية السنة الثانية عشرة (١٢) — يتم وفقا لأحكام المادة السابعة (المتعلقة بالشركة المشتركة) بشأن التخليات .

(د) تتحمل "إسو" مخاطر جميع التكاليف والمصروفات اللازمة للقيام بالعمليات بمقتضى هذه الاتفاقية ، ومن ثم يكون لها مصلحة اقتصادية في تنمية الموارد البترولية في المنطقة . وهذه التكاليف والمصروفات — وهى لا تشمل أية فوائد على الاستثمارات أو أية رسوم مالية أو أعباء بنكية — تكون قابلة للاسترداد وفقا لأحكام المادة الخامسة . وخلال مدة هذه الاتفاقية وكذلك مدة التجديد يقسم مجموع الإنتاج المتحقق من مباشرة هذه العمليات بين المؤسسة و "إسو" وفقا لأحكام المادة الخامسة .

(و) تطبق الأحكام الخاصة بأداء "إسو" لضريبة الدخل المصرية كالآتي :

(١) تخضع "إسو" لقوانين ضريبة الدخل المصرية ، وتلتزم بما يفرضه قانون (ج.م.ع) وخاصة ما يتعلق منه بتقديم الإقرارات والتقديرات الضريبية وحفظ وتقديم الدفاتر والسجلات .

(٢) ولأغراض ضريبة الدخل المصرية فإن الدخل السنوى لـ "إسو" يكون مبلغا مساويا لما يلي :

— مجموع المبالغ التى تسلمها "إسو" من بيع الزيت الخام أو التصرف فيه بأى وجه آخر بفرص استرداد "إسو" للتكاليف والمصروفات طبقا للفقرة (١) من المادة الخامسة ،

Article V, of the sums received by ESSO on the sale or other disposition of crude oil that ESSO is entitled to take under paragraph (b) of Article V, and of an amount equal to ESSO's Egyptian Income Tax liability.

reduced by :

- The costs and expenses in respect of the operations under this Agreement as provided for and described in paragraph (a) of Article V and in Annex D of this Agreement and the amount of the payment, if any, required to be made by ESSO to EGPC under paragraph (a) of Article V.
- (3) EGPC shall pay in the name of and on behalf of ESSO, ESSO's Egyptian Income Tax out of EGPC's share of the crude oil produced and saved and not used in operations under Article V.
- (4) EGPC shall furnish to ESSO proper official receipts evidencing the payment of ESSO's Egyptian Income Tax. Such receipts shall be issued by the duly constituted authority for the collection of Egyptian Income Taxes and shall state the amount and other particulars customary for such receipts. Such receipts shall be issued within one hundred and fifty (150) days following the commencement of the next ensuing Calendar Year.
- (5) As used herein Egyptian Income Tax shall be inclusive of all income taxes payable in the A.R.E. such as the tax on income from movable capital and the tax on profits from Commerce and Industry and inclusive of taxes based on income or profits including all dividend, withholding with respect to shareholders and other taxes imposed by the Government of A. R. E. on the distribution of income or profits by ESSO.
- (6) In calculating its A.R.E. Income Taxes, EGPC shall be entitled to deduct all royalties paid by EGPC to the A. R. E. Government and the A. R. E. Taxes of ESSO paid by EGPC on ESSO's behalf.
- (7) It is agreed upon that the costs and expenses recoverable by ESSO under this Agreement, shall not include any taxes paid by ESSO EGYPT INC. outside A.R.E. and such taxes, if any, shall not be borne by EGPC.

وكذا المبالغ التي تسلمها "إسو" مقابل بيع الزيت الخام أو التصرف فيه بأي وجه آخر والذي يكون من حق "إسو" أخذه وفقاً للفقرة (ب) من المادة الخامسة وأيضاً مبلغ مساوٍ للالتزام "إسو" بضريبة الدخل المصرية .

ويستزل منه :

- التكاليف والمصروفات المتعلقة بالعمليات موضوع هذه الاتفاقية على نحو ما هو منصوص عليه وموضح في الفقرة (١) من المادة الخامسة وفي الملحق (د) لهذه الاتفاقية، وكذا قيمة المدفوعات - إن وجدت - التي يتطلب من "إسو" أدائها إلى المؤسسة طبقاً للفقرة (٢) من المادة الخامسة .
- (٣) تدفع المؤسسة عن "إسو" وباتهامها الضريبة المصرية على الدخل الخاصة بـ "إسو" وذلك من نصيب المؤسسة في الزيت الخام المنتج والمحتفظ به وغير المستعمل في العمليات طبقاً للمادة الخامسة .
- (٤) على المؤسسة موافاة "إسو" بالإيصالات الرسمية المناسبة المؤيدة لسداد ضريبة الدخل المصرية الخاصة بـ "إسو". ويجب أن تصدر هذه الإيصالات من الجهة المختصة قانوناً بحماية ضرائب الدخل المصرية وبين فيها المبلغ وغير ذلك من البيانات التي تدون عادة في مثل هذه الإيصالات . وتصدر هذه الإيصالات خلال مائة وخمسين (١٥٠) يوماً من بدء السنة التقويمية التالية .
- (٥) تشمل ضريبة الدخل المصرية في المعنى المقصود في هذه الاتفاقية جميع ضرائب الدخل المستحقة الأداء في (ج.م.ع) ومن ذلك ضريبة إيرادات رؤوس الأموال المنقولة والضريبة على الأرباح التجارية والصناعية. كما تشمل الضرائب التي تكون مؤسسة على الدخل أو الأرباح بما في ذلك جميع أرباح الأسهم وما يحتجز من ضرائب عند المنبع بشأن ما يستحق للمساهمين وغيرها من الضرائب التي تفرضها حكومة (ج.م.ع) على ما تقوم "إسو" بتوزيعه من الدخل أو الأرباح .
- (٦) وعند حساب ضرائب الدخل المفروضة على المؤسسة في (ج.م.ع) يحق لها أن تخصم منها جميع الأتاوات التي دفعتها إلى حكومة (ج.م.ع) وكذا ما تدفعه مما يخص "إسو" من ضرائب (ج.م.ع) نيابة عن "إسو" .
- (٧) من المتفق عليه أن التكاليف والمصروفات المستحقة الاسترداد لـ "إسو" طبقاً لهذه الاتفاقية لا تشمل أية ضرائب تدفعها إسو مصر إنك خارج (ج.م.ع)، وأن مثل هذه الضرائب - إن وجدت - لا تتحمل بها المؤسسة .

- (g) Without prejudice to the Government's right of requisition as provided in Article XVII hereinafter, all obligations relating to crude oil supply as are the subject of Article 37 of Law No. 66 of 1953 as amended by Law No. 86 of 1956, are the subject of an exemption hereby accorded and shall accordingly not apply to EGPC and ESSO. ESSO shall be exempt from any obligation which may arise out of A.R.E. Laws relating to division of profit with third parties or the establishment of reserves or funds for purposes of investment.

ARTICLE IV

WORK PROGRAM, EXPENDITURES AND MANAGEMENT OF OPERATION

- (a) ESSO shall commence exploration operations hereunder not later than six (6) months after the Effective Date. Not later than the end of the thirtieth (30th) month after the Effective Date ESSO shall start offshore exploration drilling in the Area; provided, however, if suitable geologic prospects are located in water depth less than 500 meters, offshore exploration drilling in the Area shall start not later than the end of the eighteenth (18th) month after the Effective Date.
- (b) ESSO shall spend a minimum of forty-eight (48) million U.S. dollars on exploration over a period of twelve (12) years as follows :

During the initial four (4) year period ESSO will spend a minimum of sixteen (16) million U.S. dollars on exploration which shall include a minimum of three wells; if ESSO does not give notice of surrender of the Area by the end of the initial four (4) year period, ESSO shall spend a minimum of sixteen (16) million U.S. dollars on exploration during the second four (4) year period; if ESSO does not give notice of surrender of the Area by the end of the second four (4) year period, ESSO shall spend a minimum of sixteen (16) million U.S. dollars on exploration during the third four (4) year period; provided, however, that if during any of the above specified four (4) year periods, ESSO should spend more than the above indicated minimum amount on exploration the excess will be credited to the succeeding four-year exploration period and accordingly reduce the required minimum expenditure for that exploration period by the amount of such excess.

(ز) مع عدم الإخلال بحق الحكومة في "الاستيلاء" على نحو ما هو منصوص عليه في المادة السابعة عشرة فيا بصفة، فإن جميع الالتزامات المرتبطة بتوريد الزيت الخام المنصوص عليها في المادة ٣٧ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ والمعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦، هي محل إعفاء مقرر بموجب هذا النص وبالتالي لا تسرى على المؤسسة و"إسو". كما تعفى "إسو" من أى التزام قد ينشأ تبعاً لقوانين (ج.م.ع) المتعلقة بتقسيم الأرباح مع الغير أو يتكبد احتياطات أو أرصدة لأغراض الاستثمار.

(المادة الرابعة)

برنامج العمل والاتفاق وإدارة العمليات

(أ) تبدأ "إسو" عمليات البحث موضوع هذه الاتفاقية في موعد لا يتجاوز ستة (٦) أشهر من تاريخ السريان. وفي موعد لا يتجاوز نهاية الشهر الثلاثين (٣٠) من تاريخ السريان تبدأ "إسو" عمليات الحفر البحري الاستكشافي في المنطقة، ومع ذلك فإنه، إذا تحددت احتمالات جيولوجية مناسبة في مياه عمقها أقل من ٥٠٠ متر، ففي هذه الحالة تبدأ عمليات الحفر البحري الاستكشافي في المنطقة في موعد لا يتجاوز نهاية الشهر الثامن عشر (١٨) من تاريخ السريان.

(ب) تنفق "إسو" ما لا يقل عن ثمانية وأربعين (٤٨) مليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في أعمال البحث وذلك خلال فترة اثني عشرة سنة على النحو التالي :

خلال فترة الأربع (٤) سنوات الأولى تنفق "إسو" كحد أدنى مبلغاً وقدره ستة عشر (١٦) مليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في أعمال البحث والتي تشمل ثلاثة آبار كحد أدنى. وإذا لم ترسل "إسو" إخطاراً بالتخلي عن المنطقة قبل نهاية مدة الأربع (٤) سنوات الأولى، فتقوم "إسو" باتفاق مبلغ ستة عشر (١٦) مليوناً من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كحد أدنى على أعمال البحث خلال مدة الأربع (٤) سنوات الثانية. وإذا لم ترسل "إسو" إخطاراً بالتخلي عن المنطقة قبل نهاية مدة الأربع (٤) سنوات الثانية، فتقوم "إسو" باتفاق مبلغ ستة عشر (١٦) مليوناً من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كحد أدنى على أعمال البحث خلال مدة الأربع (٤) سنوات الثالثة. ومع ذلك فإذا كانت "إسو" خلال أى فترة أربع (٤) سنوات من الفترات المذكورة بعاليه، قد أنفقت في عمليات البحث ما يزيد عن مبلغ الحد الأدنى المبين بعاليه، فإن الزيادة يتم ترجيحها إلى فترة الأربع (٤) سنوات من البحث

Such notice of surrender shall be given by ESSO at least sixty (60) days prior to the effective date of such surrender.

In case ESSO has not spent the required minimum sum (16 million U.S. dollars) on exploration in the Area by the end of the initial four (4) year period, an amount equal to the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC three (3) months after the end of such four (4) year period; provided, however, if ESSO surrenders the entire Area prior to the end of initial four (4) year period, the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC within three (3) months following the effective date of such surrender.

In case ESSO has not given notice of surrender of the Area as indicated above prior to the beginning of a given four (4) year period and has not spent the required minimum sum on exploration in the Area by the end of such given four (4) year period as indicated above, an amount equal to the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC three (3) months after the end of such given four (4) year period. However, if ESSO surrenders the Area during any given four (4) year period, and has not spent the amount specified for such four (4) year period, the deficiency shall be paid by ESSO to EGPC at the time of such surrendering. Payment of any such deficiency shall be made in U.S. dollars. ESSO shall be entitled to recover aforesaid deficiency payment as exploration expenditure in the manner provided for under Article V if this Agreement is still in force as to ESSO. In case ESSO surrenders all its rights and obligations under this Agreement, EGPC will not bear any of aforesaid expense spent by ESSO.

As used in this sub-paragraph (b) "Area" shall mean the Area exclusive of the area or areas in which a Commercial Discovery has been made and retained by Operator.

(c) Upon Commercial Discovery and thereafter at least three (3) months prior to the beginning of each year or at such other times as may be decided by the Joint Company subject of Article VII hereinbelow,

التالية وتبعاً لذلك يتم تخفيض الحد الأدنى اللازم إنفاقه لهذه الفترة التالية من البحث وذلك بمقدار هذه الزيادة، وعلى "إسو" إرسال هذا الإخطار بالتخلي قبل التاريخ الفعلي للتخلي المذكور بستين (٦٠) يوماً على الأقل. وفي حالة عدم إنفاق "إسو" في أعمال البحث في المنطقة مبلغ الحد الأدنى اللازم وقدره ستة عشر (١٦) مليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية حتى نهاية فترة الأربع (٤) سنوات الأولى، تدفع "إسو" إلى المؤسسة مبلغاً يساوي مقدار العجز المذكور وذلك خلال ثلاثة (٣) أشهر من نهاية فترة الأربع (٤) سنوات المذكورة، ومع ذلك فإنه في حالة تنازل "إسو" عن المنطقة بأكملها قبل نهاية فترة الأربع (٤) سنوات الأولى، تدفع "إسو" إلى المؤسسة مقدار العجز وذلك خلال الثلاثة (٣) أشهر التالية للتاريخ الفعلي للتخلي المذكور. وفي حالة عدم إرسال "إسو" إخطار التخلي عن المنطقة وفقاً لما هو مشار إليه بعاليه وذلك قبل بدء أي فترة من فترات الأربع (٤) سنوات ولم تكن قد أنقضت الحد الأدنى اللازم على أعمال البحث في المنطقة قبل نهاية هذه الفترة من فترات الأربع (٤) سنوات وفقاً لتقديم، ففي هذه الحالة تؤدي "إسو" إلى المؤسسة مبلغاً يساوي مقدار العجز وذلك خلال ثلاثة (٣) أشهر من انتهاء فترة الأربع (٤) سنوات المذكورة. ومع ذلك فإنه في حالة تخلي "إسو" من المنطقة خلال أي فترة من فترات الأربع (٤) سنوات ولم تكن قد أنقضت المبلغ المحدد لهذه الفترة من فترات الأربع (٤) سنوات ففي هذه الحالة تدفع "إسو" إلى المؤسسة مقدار العجز وقت حصول التخلي. ويتم سداد أي عجز على هذا النحو بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية.

ويحق لـ "إسو" استرداد العجز المسدد المذكور كمصروفات بحث بالطريقة المنصوص عليها في المادة الخامسة وذلك إذا كانت هذه الاتفاقية ما زالت سارية بالنسبة لـ "إسو".

وفي حالة تخلي "إسو" عن كافة حقوقها والتزاماتها موضوع هذه الاتفاقية، فإن المؤسسة لا تتحمل أيًا من المصروفات السالف ذكرها التي أنفقها "إسو".

"المنطقة" في مفهوم هذه الفقرة الفرعية (ب) تعني المنطقة باستثناء المساحة التي يكون قد تم فيها اكتشاف تجاري ومخفظها من جانب القائم بالعمليات.

١ ج) واعتباراً من الاكتشاف التجاري وقيل بدء كل سنة بثلاثة أشهر على الأقل أو في أية أوقات أخرى وفقاً لتقرره الشركة المشتركة موضوع المادة السابعة الواردة فيما بعد، يعد القائم بالعمليات

the Operator shall prepare and submit for approval by such Joint Company a Work Program and Budget setting forth the Exploration, Development and Producing operations which Operator proposes to carry out during the ensuing year. The aforementioned Work Program and Budget may be revised and/or modified in case of need subject to the approval of such Joint Company.

- (d) ESSO shall advance all necessary funds and purchase all materials, equipment and supplies required to be purchased or contracted for, for exploration, development, producing and other petroleum operations pursuant to the approved Work Program and Budget and EGPC shall not be responsible, bear or repay any of aforesaid costs

However, all imposts and fees levied or required (excluding Egyptian Income Tax for which special provision is made in paragraph (f) of Article III, charges reasonable in amount in relation to services rendered or property sold or used, such import duties as are not covered by the exemption provided for in Article X, and income taxes of ESSO's contractors and personnel) by the Government and any other A.R.E. governmental, municipal or other authority in respect of the implementation of this Agreement; in respect of property, capital, and net worth associated with this Agreement, of ESSO or its shareholders; and in respect of the production, dealing in oil or rights thereto, transport, sale export, shipments and profits and distribution therefrom of crude oil produced from the Area by ESSO and/or sold by ESSO for export are the subject of an exemption hereby accorded and no such payment shall be due or payable. ESSO will submit to EGPC an invoice covering any such payments as are nevertheless required by any of the above mentioned authorities to be paid, and EGPC shall reimburse the amount of the invoice within two (2) months after receipt thereof. EGPC will be consulted before any such payment is made directly to the exacting authority.

- (e) (1) Operator shall be responsible for the execution of the Work Program and Budget which shall be implemented in a workmanlike manner and

ويقدم إلى الشركة المشتركة برنامج عمل وميزانية للحصول على موافقتها، ويحدد القائم بالعمليات في برنامج العمل عمليات البحث والتنمية والإنتاج التي يقترح القيام بها خلال السنة التالية، ويجوز إعادة النظر في برنامج العمل والميزانية المشار إليه وتعديله إذا لزم الأمر بموافقة الشركة المشتركة المذكورة .

(د) تقوم "إسو" بتقديم جميع المبالغ اللازمة وشراء جميع المهتمات والآلات والإمدادات التي يلزم شراؤها أو التعاقد عليها لأغراض البحث والتنمية والإنتاج وغيرها من العمليات البترولية وفقاً لبرنامج العمل والميزانية الموافق عليه ولا تكون المؤسسة مسئولة ولا تتحمل أو تسدد أيًا من التكاليف المشار إليها . ومع ذلك فإن جميع الفرائض الضريبية والرسوم المطلوبة أو المفروضة (فيما عدا ضريبة الدخل المصرية التي خصص لها الفقرة (و) من المادة الثالثة والتكاليف المعقولة من حيث القيمة المتعلقة بالخدمات المؤداة أو بالمتعلقات المشتراة أو المستعملة وكذا رسوم الاستيراد التي لا يغطيها الإعفاء المنصوص عليه في المادة العاشرة وضرائب الدخل المستحقة على مقاولي "إسو" والعاملين) من قبل الحكومة أو أي سلطة من سلطات (ج . م . ع) حكومية أو بلدية أو غيرها بشأن تنفيذ هذه الاتفاقية وذلك بخصوص الملكية ورأس المال وصافي حقوق المساهمين المرتبطة بهذه الاتفاقية فيما يخص "إسو" . أو مساهمها ، وبخصوص الإنتاج والتعامل في الزيت الخام وما يتعلق به من حقوق النقل والبيع والتصدير والشحنات وكذا الأرباح وتوزيعها من الزيت الخام المنتج من المنطقة بمعرفة "إسو" أو المباع للتصدير بمعرفة "إسو" ، كل ذلك يكون محل إعفاء مقرر بموجب هذا النص ، وأن هذه الفرائض الضريبية أو الرسوم لا تكون مستحقة الأداء أو السداد .

وتقدم "إسو" إلى المؤسسة فاتورة تغطي ما قد تؤديه - رغم ما تقدم - من مثل هذه المدفوعات بناء على طلب السلطات المذكورة ، وتقوم المؤسسة بسداد قيمة هذه الفاتورة خلال شهرين من استلامها .

ويتم استشارة المؤسسة قبل أتمام أي من هذه المدفوعات مباشرة إلى السلطة الطالبة .

(هـ) (١) يكون القائم بالعمليات مسئولاً عن تنفيذ برنامج العمل والميزانية الذي يجب وضعه موضع التنفيذ بأقل قدر

consistent with good industry practices provided that the Managing Directors appointed in accordance with Article 6 of Annex E, shall jointly approve the following items, with respect to operations conducted by the Operator:—

- (i) Major Capital Expenditures
- (ii) Major Contractors for Supplies & Service
- (iii) Well recommendations, Geological and Geophysical Projects
- (iv) Policy Manuals

(2) Geological, geophysical and other studies related to the performance of this Agreement shall be made in A.R.E. It is recognized as may be appropriate that the processing and analyzing of data and laboratory studies thereon shall be made in specialized centers outside A.R.E.

- (f) Operator shall supply EGPC within forty-five (45) days after the end of every quarter with a list of costs incurred and proceeds received by the Operator during such quarter, and necessary supporting documents to be available for inspection by EGPC at any time during regular working hours. Within three (3) months from the date of receiving each list, EGPC shall advise the Operator in writing if it considers (a) that the record of costs and/or proceeds are not correct, (b) that the cost of goods or services supplied are not in line with the international market prices for goods or services of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods or services were supplied, provided, however, that purchases made and services performed within A.R.E. shall be subject to Article XXIII, (c) that the condition of the materials furnished by the Operator does not tally with their estimated prices, or (d) that the costs incurred are not required for operations under this Agreement in accordance with practices usual in the international petroleum industry.

من الكفاءة وبما يتفق مع الأساليب السليمة المتبعة في الصناعة .
على أن عضو مجلس الإدارة المتدبرين المعينين بالتطبيق
للسادة ٦ من الملحق (٥) يتمدان مشتركين المسائل التالية
المتعلقة بالعمليات التي يجريها القائم بالعمليات :

- (أولاً) المصروفات الرأسمالية الرئيسية .
- (ثانياً) العقود الرئيسية للتوريدات والخدمات .
- (ثالثاً) التوصيات الخاصة بالآبار، وكذا المشروعات
الجيولوجية والجيوفيزيائية .
- (رابعاً) اللوائح التنظيمية .

(٢) يتم في (ج.م.ع) إجراء الدراسات الجيولوجية
والجيوفيزيائية وغيرها المرتبطة بتنفيذ هذه الاتفاقية. ومن المتعارف
عليه أنه كذا كان مناسباً فإن معالجة البيانات وتحليلها وإجراء
المعملية القائمة عليها، يتم إجرائها في المراكز المتخصصة خارج
(ج.م.ع) .

(و) يقدم القائم بالعمليات إلى المؤسسة خلال خمسة وأربعين (٤٥) يوماً
من نهاية كل ربع سنة قائمة بالتكاليف المنصرفة وما تسلمه
القائم بالعمليات من متحصلات خلال هذا الربع من السنة، على
أن تكون المستندات المؤيدة اللازمة تحت تصرف المؤسسة لتحصنها
في أي وقت خلال ساعات العمل العادية، وفي خلال ثلاثة (٣) أشهر
من تاريخ تسليم المؤسسة لكل قائمة، تقوم المؤسسة بإخطار القائم
بالعمليات كتابة بما إذا كانت ترى :

- (أ) أن بيان التكاليف أو المتحصلات غير صحيح .
- (ب) أن تكاليف البضائع أو الخدمات الموردة لا تتفق مع
أسعار السوق العالمية للبضائع أو الخدمات المماثلة في الجودة
وشروط التوريد السائدة في الوقت الذي تم فيه توريد
هذه البضائع أو الخدمات، على أن يراعى في هذا الشأن
أن المشتريات والخدمات التي تم الحصول عليها من داخل
جمهورية مصر العربية تخضع لأحكام المادة الثالثة والعشرين .
- (ج) أن حالة المواد التي قام القائم بالعمليات بتوريدها
لا تتفق مع الأسعار المقدرة لها . أو

stry and sound and consistent accounting methods. Operator shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented and parties shall attempt to reach a settlement which is mutually satisfactory. If within the time limit of the three (3) month period provided for in this paragraph, EGPC has not advised the Operator of its objection to any list, such list shall be considered as approved.

- (g) EGPC and ESSO shall loyally cooperate in submitting to the Alexandria Bank, Cairo, five (5) months following each quarter, the joint statement provided for in Annex C of this Agreement. EGPC shall be liable for any and all damages caused to ESSO as a result of (1) collection by EGPC from the Alexandria Bank, Cairo, of any such amount as may be established through arbitration as not payable by ESSO as a deficiency to EGPC respecting the initial four (4) years period in accordance with Article IV of this Agreement or (2) failure of EGPC within five (5) months following each quarter to join in the above mentioned statement reflecting the appropriate and approved amount of money expended. It is agreed upon that EGPC shall not be liable for such damages for failure unless such failure is due to EGPC fault or negligence.

- (h) ESSO shall supply from abroad all foreign currency funds necessary for the operations under this Agreement in freely convertible currency and whenever they require payment in Egyptian currency the conversion shall be made at the local banks in A.R.E. according to A.R.E. regulations and at the official A.R.E. rate of exchange generally applicable for commercial purposes.

ARTICLE V

RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES

- (a) (1) ESSO shall be subject to the auditing provisions provided for in this Agreement, and ESSO shall recover all costs and expenses accounted for in accordance with Annex D of all the operations under this Agreement, to the extent and out of an amount equal to thirty-five (35%) per cent of crude oil produced and saved from wells completed in water two hundred (200) meters

(د) أن التكاليف المنصرفة غير لازمة للمعاملات موضوع هذه الاتفاقية طبقاً لما هو متبع عادة في صناعة البترول دولياً والأسس المحاسبية المناسبة السليمة. وعلى القائم بالعمليات أن يتشاور مع المؤسسة بشأن المشكلة التي تثار في هذا الشأن وأن يحاول الطرفين الوصول إلى تسوية مرضية لكليهما. وإذا لم تقم المؤسسة في غضون مهلة الثلاثة (٣) أشهر المنصوص عليها في هذه الفقرة بإخطار القائم بالعمليات بما قد يكون لديه من اعتراضات على أية قائمة من هذه القوائم، فتعتبر هذه القائمة معتمدة من قبل المؤسسة.

(ز) تتعاون المؤسسة و"إسو" بإخلاص في أن يسلموا إلى بنك الاسكندرية بالقاهرة في الخمسة (٥) أشهر التالية لكل ربع سنة الإقرار المشترك المنصوص عليه في الملحق (ج) المرفق بهذه الاتفاقية.

وتكون المؤسسة ملتزمة بأى وكل الأضرار التي تلحق بـ"إسو" نتيجة، (١) قبض المؤسسة أى مبلغ من بنك الاسكندرية بالقاهرة قد يثبت بطريق التحكيم أنه غير مستحق الأداء إلى المؤسسة من "إسو" كجزء بخصوص مدة الأربع (٤) سنوات الأولى طبقاً للسادة الرابعة من هذه الاتفاقية، أو

(٢) إذا تخلفت المؤسسة خلال الخمسة (٥) أشهر التالية لكل ربع سنة عن المشاركة في الإقرار السالف الإشارة إليه الذي يبين قيمة المبلغ الصحيح المتولد الذي تم صرفه. ومن المتفق عليه أن المؤسسة لا تكون مسئولة عن الأضرار المترتبة على هذا التخلف ما لم يكن مثل هذا التخلف نتيجة خطأ أو إهمال من جانبها.

(ح) تحول "إسو" من الخارج كل الأموال اللازمة للعمليات المتعلقة بهذه الاتفاقية وذلك بعملة أجنبية قابلة للتحويل المر ، هذا وكما تطلب الأمر الدفع بالعملة المصرية يكون التحويل في البنوك المحلية بجمهورية مصر العربية وفقاً للوائح جمهورية مصر العربية وبسعر التحويل الرسمي فيها المطبق عادة للاغراض التجارية.

(السادة الخامسة)

استرداد التكاليف والمصروفات

(١) (١) تسرى على "إسو" مواد المراجعة المنصوص عليها في هذه الاتفاقية، وتسترد "إسو" كافة التكاليف والمصروفات التي تم المحاسبة عليها طبقاً للملحق (د) بشأن جميع العمليات التي تجرى بمقتضى هذه الاتفاقية إلى الحد من كمية تساوى خمسة وثلاثين (٣٥%) في المائة من الزيت الخام المنتج والمخزن به من آبار مستحكمة توجد في مياه عمقها ما تى (٢٠٠) متر أو أقل عمقا وذلك في كل

or less in depth in each Calendar Year hereunder and not used in operations, and before deducting Government royalty; an amount equal to forty (40%) per cent of crude oil produced and saved from wells completed in water depth of over two hundred (200) meters in each Calendar Year hereunder and not used in operations, and before deducting Government royalty. Such percentage of crude oil is hereinafter referred to as "Cost Recovery Crude Oil". Recovery of exploration expenditures shall be at a rate of twenty (20%) per cent per annum and development and producing expenditures with the exception of operating costs at a rate of twenty (20%) per cent per annum. Operating expenses incurred after initial commercial production shall be recovered in the year incurred. To the extent that in any Calendar Year the total costs and expenses to be recovered in such year are in excess of the value of the Cost Recovery Crude Oil, such excess shall be carried forward and added to the total costs and expenses to be recovered in the next succeeding year or years until such costs and expenses are fully recovered, but in no case after the termination of this Agreement.

- (2) ESSO shall take each year the Cost Recovery Crude Oil, subject to paragraph (3) of this Article, (plus its share as stipulated in paragraph (b) of this Article V) and in the event that the value of the Cost Recovery Crude Oil is in excess of ESSO's actual recoverable costs and expenses, including any carry-forward, to be recovered for such year, such excess shall be allocated proportionately to production in accordance with production volumes in such year; and such part of the excess as is thus allocated to production from wells completed in the two water depth categories set forth in paragraph (b) of this Article V shall be divided between EGPC and ESSO in accordance with the applicable percentages by depth of said paragraph (b) and payment to EGPC of its share of such excess, excluding any amounts taken in kind under paragraph (3) below, shall be made by ESSO in the manner set forth in Annex D hereto.

سنة تقويمية بمقتضى هذه الاتفاقية وقبل خصم أتاوة الحكومة وفيما عدا المستخدم منه في العمليات ، ومن كمية تساوى أربعين (٤٠٪) في المائة من الزيت الخام المنتج والمحتفظ به من آبار مستكاملة توجد في مياه عمقها أكثر من مائتي (٢٠٠) متر وذلك في كل سنة تقويمية بمقتضى هذه الاتفاقية وقبل خصم أتاوة الحكومة وفيما عدا المستخدم منه في العمليات . ومثل هذه النسبة من الزيت الخام يشار إليها فيما بعد بـ "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" .

يكون استرداد مصروفات البحث بمعدل قدره عشرون (٢٠٪) في المائة كل سنة ، وتسترد مصروفات التنمية والإنتاج المنفقة باستثناء تكاليف التشغيل فتكون بمعدل قدره عشرون (٢٠٪) في المائة سنويا . وتسترد مصروفات التشغيل التي تنفق بعد الإنتاج التجاري الأولى وذلك خلال السنة التي أنفقت فيها . وفي أية سنة تقويمية تكون فيها جملة المصروفات والتكاليف الواجب استردادها في تلك السنة ، تزيد على قيمة "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" ، فإن هذه الزيادة ترحل وتضاف إلى إجمالي المصروفات والتكاليف الواجب استردادها في السنة أو السنوات التالية حتى يتم استرداد هذه المصروفات والتكاليف بالكامل على ألا يتم ذلك بأي حال بعد انتهاء هذه الاتفاقية .

(٢) مع مراعاة الفقرة (٣) من هذه المادة ، تأخذ "إسو" كل سنة "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" ، (بالإضافة إلى نصيبها المنصوص عليه في الفقرة (ب) من هذه المادة الخامسة) وفي حالة ما إذا كانت قيمة "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" تزيد عن التكاليف والمصروفات الفعلية لـ "إسو" المستحقة الاسترداد ، (بما في ذلك المرحل) عن هذه السنة ، فإن هذه الزيادة يتم توزيعها على الإنتاج تناسيبا على أساس أحجام الإنتاج في السنة المذكورة ، وبعد أن يتم التوزيع على هذا النحو فإن ذلك الجزء من الزيادة الذي اختص به إنتاج الآبار المستكاملة في فتى أعماق المياه الوارد بيانها في الفقرة (ب) من هذه المادة الخامسة ، يتم تقسيمه بين المؤسسة و "إسو" طبقا للنسب المئوية الواجبة التطبيق حسب الأعماق طبقا للفقرة (ب) المذكورة ، وتسد "إسو" نصيب المؤسسة في هذه الزيادة غير شاملة أية مبالغ مأخوذة عينا بالتطبيق للفقرة (٣) فيما بعد ، وذلك بالطريقة المبينة في الملحق (د) المرفق طيه .

- (3) EGPC shall each year have the right of taking delivery of a quantity of crude oil up to fifty (50%) per cent of the excess of Cost Recovery Crude Oil over the actual recoverable costs and expenses, for the purpose of supplying any of EGPC's share of operating requirements for refineries, delivery of such quantity of crude oil to be F.O.B. export terminal (or other delivery point mutually agreed upon). If EGPC wishes to exercise such right, it shall notify ESSO in writing at least ninety (90) days prior to the beginning of each calendar quarter of each year following commencement of regular production.
- (4) Exploration, Development or Production costs and expenses shall include expenditures wherever incurred for the purpose of operations under this Agreement but shall not include interest on investment, or any bank fees or bank charges or any crude export marketing expenses incurred outside the A.R.F.
- (b) (1) Of the remaining (sixty-five (65%) per cent) crude oil produced and before deducting government royalty, EGPC shall be entitled to take and receive eighty (80%) per cent and ESSO shall be entitled to take and receive twenty (20%) per cent of the average daily production of crude oil produced from wells completed in water two hundred (200) meters or less in depth.
- (2) Of the remaining (sixty (60%) per cent) crude oil produced and before deducting government royalty, EGPC shall be entitled to take and receive seventy (70%) per cent and ESSO shall be entitled to take and receive thirty (30%) per cent of the average daily production of crude oil produced from wells completed in water depth of over two hundred (200) meters.
- (c) For purposes of determining the value of the quantity of the Cost Recovery Crude Oil during each six (6) month period to recover costs and expenses, the weighted average price realized in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales by either EGPC or ESSO of comparable quantities under all crude oil sales contracts currently in effect but excluding oil sales contracts involving barter, whichever is higher, to non-affiliated companies during such semester shall be used. It is understood that in case of C.I.F. sales, appropriate deductions shall be made such as for transport and insurance

(٣) المؤسسة الحق في أن تسلم كل سنة كمية من الزيت الخام تصل إلى خمسين (٥٠٪) في المائة مما يفرض عن "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" الزائد على التكاليف والمصروفات الفعلية الواجبة الاسترداد، وذلك لغرض توفير أى نصيب يكون على المؤسسة الإسهام به في احتياجات تشغيل معامل التكبير، ويكون تسليم مثل هذه الكمية من الزيت الخام "فوب" مستودع الشحن (أو نقطة تسليم أخرى يتفق عليها سوياً).

وإذا أرادت المؤسسة ممارسة مثل هذا الحق فعليها إخطار "إسو" كتابة في موعد لا يقل عن تسعين (٩٠) يوماً سابقة على ابتداء كل ربع سنة ميلادي لكل سنة تالية لبدء الإنتاج المنتظم.

(٤) وتشمل تكاليف ومصروفات البحث أو التنمية أو الإنتاج ما يتفق من مصروفات في أغراض العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية أينما تم ذلك، بيد أنها لا تشمل فوائد على الاستثمارات أو رسوم بنكية أو أعباء بنكية أو أية مصروفات لتسويق الخام المصدر التي تنفق خارج (ج.م.ع).

(ب) (١) من المتبقى (خمسة وستون (٦٥٪) في المائة من الزيت الخام المنتج وقبل خصم أتوه الحكومة، يكون للمؤسسة الحق في أن تأخذ وتسلم ثمانين (٨٠٪) في المائة ويكون لـ "إسو" الحق في أن تأخذ وتسلم عشرين (٢٠٪) في المائة من متوسط الإنتاج اليومي من الزيت الخام المنتج من آبار مستكملة وتوجد في مياه عمقها مائتا (٢٠٠) متراً أو أقل.

(٢) من المتبقى (ستون (٦٠٪) في المائة من الزيت الخام المنتج وقبل خصم أتوه الحكومة، يكون للمؤسسة الحق في أن تأخذ وتسلم سبعين (٧٠٪) في المائة ويكون لـ "إسو" الحق في أن تأخذ وتسلم ثلاثين (٣٠٪) في المائة من متوسط الإنتاج اليومي من الزيت الخام المنتج من آبار مستكملة وتوجد في مياه عمقها يزيد على مائتي (٢٠٠) متراً.

(ج) لأغراض تحديد قيمة كمية "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" خلال مدة كل سنة (٦) أشهر بنرض استرداد التكاليف والمصروفات، فإنه يطبق المتوسط المرجح للأسعار المحقق بعملة قابلة للتحويل الحر على أساس "فوب" نقطة التصدير لبيعات بواسطة المؤسسة أو "إسو" لكميات مقارنة طبقاً لكافة عقود بيع الزيت الخام السارية وقتئذ - باستثناء عقود بيع الزيت على أساس المقايضة - أى السعرين أعلى، وذلك لغير الشركات التابعة خلال مدة السنة أشهر المذكورة. ومن المفهوم أنه بالنسبة للبيعات على أساس "سيف"

charges to calculate F.O.B. point of export price. ESSO and EGPC will loyally cooperate in determining in accordance with the foregoing principles, the value of the Cost Recovery Crude Oil and for this purpose will work out mutually acceptable procedures.

- (d) Without prejudice to paragraph (a) (2) and (3) of this Article V and Article XXVII ESSO shall during each year, take, receive and freely export, and retain abroad and freely dispose of the export sales proceeds of, its share of crude oil under paragraph (b) of this Article V plus the Cost Recovery Crude Oil as provided in paragraph (a) of this Article V. The value of the part of the excess Cost Recovery Crude Oil which is to be paid to EGPC in accordance with paragraph (a) (2) of this Article shall be paid in U.S. dollars to EGPC by ESSO on a quarterly basis within forty-five (45) days after the end of the quarter with appropriate adjustments in payment respecting the fourth quarter of the year to reflect actual costs for the year. Title to all such crude oil and risk of loss shall pass to ESSO at wellhead.

If the entitlement of the Government and of EGPC to all crude oil produced in A.R.E. is less than the total quantity of crude oil required to be refined in A.R.E. to produce products required for internal purposes (hereinafter referred to as "The Imbalance"), then, in that event, the crude oil which ESSO has the right to export in accordance with the foregoing shall be reduced by the amount representing ESSO's proportionate share of The Imbalance. The amount of such proportionate share shall be based on the volume of ESSO's entitlement to A.R.E. crude oil production in proportion to the volume of entitlements of others (except the Government and/or EGPC) to such production and the price shall be paid in fully convertible currencies within ninety (90) days after the end of the month in which delivery is made, and shall be ESSO's export price determined under the procedure set forth in subparagraph (c) of the present Article respecting export sales by ESSO.

- (e) Gas, unless other disposition of such gas and constituents be made in accordance with Annex F hereto, shall at no cost, belong to and be taken by EGPC. It is understood that such taking by EGPC shall not result in any additional costs to ESSO.

يجرى الحزم المناسب لتغطية مصاريف النقل والتأمين وتوصلا لحساب السعر عند نقطة التصدير "نوب". وتعاون "إسو" والمؤسسة بإخلاص في تحديد قيمة "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" - طبقا للبادئ الواردة آنفا - ، وتحقيقا لهذا الغرض يضمن الإجراءات المقبولة منهما في هذا الشأن .

(د) وبدون الاخلال بالفقرة (أ) (٢) و (٣) من هذه المادة الخامسة والمادة السابعة والعشرين، تأخذ "إسو" وتـمـ لم خلال كل سنة حصتها من الزيت الخام موضوع الفقرة (ب) من هذه المادة الخامسة بالإضافة إلى "زيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة الخامسة ولها أن تصدرها دون قيود وأن تحتفظ في الخارج وتتصرف بحرية في المتحصلات المحففة من هذه المبيعات المصدرة. يتم أداء قيمة ذلك الجزء من فائض "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف" الواجب السداد إلى المؤسسة بالتطبيق للفقرة (أ) (٢) من هذه المادة وذلك بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية من "إسو" إلى "المؤسسة" على أساس كل ربع سنة وذلك خلال خمسة وأربعين (٤٥) يوما من انتهاء ربع السنة المذكور مع ادخال التسويات المناسبة في الدفع بالنسبة إلى لربع سنة لاربع لظهور المصروفات الفعلية للسنة. وتنتقل ملكية هذا الزيت الخام ومخاطره فنده إلى "إسو" عند رأس البئر. وإذا كانت مخصصات الحكومة والمؤسسة من كل الزيت الخام المنتج في (ج م ع) يقل عن إجمالي كمية زيت الخام المطلوبة للتكرير في (ج م ع) لاستخراج منتجات لازمة للاغراض الداخلية (المشار إليها بعبارة "النقص")، ففي هذه الحالة يخصص عندئذ الزيت الخام الذي يحق لـ "إسو" تصديره بالتطبيق لتقدم وذلك بقدر يمثل نصيب "إسو" التناسبي في "النقص". ويتم تحديد هذا القدر من النصيب التناسبي على أساس حجم مخصصات "إسو" من إنتاج (ج م ع) للزيت الخام بالتناسب إلى حجم مخصصات الآخرين (باستثناء الحكومة و/أو المؤسسة) من الإنتاج المذكور. ويتم سداد الثمن بعملة قابلة للتحويل الحر خلال تسعين (٩٠) يوما لاحقة على انتهاء الشهر الذي تم خلاله التسليم ويكون هذا الثمن حوتمن "إسو" للتصدير المحدد على نحو ما هو مفروض في الفقرة الفرعية (ج) من هذه المادة بشأن مبيعات "إسو" للتصدير.

(هـ) يكون الغاز ملكا للمؤسسة وتأخذ بدون مقابل وذلك ما لم يتم التصرف فيه ومكوناته بصورة أخرى طبقا للحق (و) المرفق بها. الاتفاقية. هذا ومن المتعارف عليه أنه لا يترتب أية تكاليف إضافية على عاتق "إسو" نتيجة أخذ المؤسسة لهذا الغاز.

(f) The Operator shall prepare (not less than ninety (90) days prior to the beginning of each calendar semester following commencement of regular production), and furnish in writing to EGPC a forecast, approved by the Joint Company, setting out the total quantity of crude oil that the Operator estimates can be produced, saved and transported hereunder during such calendar semester in accordance with good oil industry practice. The Operator shall also estimate the quantity of crude oil to be taken by ESSO in accordance with paragraph (a) of this Article V; also shall estimate ESSO and EGPC shares in accordance with paragraph (b) of this Article V. The Operator shall endeavor to produce each calendar semester the forecast quantity. The crude oil shall be measured for royalty as provided for in paragraph (a) of Article III of this Agreement and other purposes by a method mutually agreeable between EGPC and the Operator and in accordance with accepted international petroleum industry practice.

(g) At a reasonable time prior to the commencement of commercial production EGPC and Operator shall meet and agree upon a procedure for scheduling tanker liftings from the point or points of export.

ARTICLE VI

EGPC'S TITLE TO ASSETS

a) EGPC shall be the owner of all ESSO's assets in the Area and in A.R.E. created or used in connection with the Operations carried out by the Operator subject to and in accordance with the following :

- (1) Land and fixed assets shall become the property of EGPC as soon as they are acquired by ESSO for the purpose of operations under this Agreement.
- (2) Movable Assets owned by ESSO and assigned to the long term performance of this Agreement shall become EGPC's property as soon as they are landed in the A.R.E. The costs of such assets shall be recovered by ESSO in accordance with Article V.

Notwithstanding the foregoing, movable assets owned by ESSO which are moved to the Area or landed in A.R.E. and normally used temporarily such as for drilling or pipelaying (including floating storage vessels which ESSO puts into use in operation hereunder but later removes and replaces with

(و) على القائم بالعمليات بعد بدء الإنتاج المنظم وقبل بداية كل نصف سنة تقريبية بما لا يقل عن تسعين (٩٠) يوماً أن يعد ويقدم "للمؤسسة" كتابة تقريراً موافقاً عليه من الشركة المشتركة يبين الكمية الإجمالية من الزيت الخام الذي يتوقع القائم بالعمليات أن يتمكن من إنتاجه والاحتفاظ به ونقله بمقتضى هذه الاتفاقية خلال نصف السنة المذكور وفقاً للأساليب السليمة المتبعة في صناعة البترول. وعلى القائم بالعمليات أن يقدم تقديراته لكمية الزيت الخام التي تأخذها "إسو" وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة الخامسة وكذا تقديراته لحصة "إسو" والمؤسسة طبقاً للفقرة (ب) من هذه المادة الخامسة، وعلى القائم بالعمليات أن يبذل جهده لإنتاج الكمية المقدرة عن كل نصف سنة تقريبية. ولأغراض احتساب الأتاوة طبقاً للفقرة (أ) من المادة الثالثة من هذه الاتفاقية وغير ذلك من الأغراض، يتم قياس الزيت الخام وفقاً للطريقة التي يتفق عليها بين المؤسسة والقائم بالعمليات والتي تتفق مع الأساليب المقبولة دولياً في صناعة البترول.

(ز) في ميعاد معقول سابق على بدء الإنتاج التجاري يجتمع القائم بالعمليات والمؤسسة للتفاوض على إجراءات جدولة شحنات السفن من نقطة أو نقط التصدير.

(المادة السادسة)

ملكية المؤسسة للأصول

(أ) تكون المؤسسة مالكة لجميع الأصول الخاصة بـ "إسو" في المنطقة وفي (ج. م. ع.)، المأمنة أو المستخدمة فيما يتصل بالعمليات التي يقوم بها القائم بالعمليات وذلك طبقاً لما يلي :

١ - الأراضي والأصول الثابتة تصبح ملكاً للمؤسسة بمجرد حصول "إسو" عليها لأغراض العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية.

٢ - الأصول المنقولة المملوكة لـ "إسو" والمخصصة لمدى طويل لتنفيذ هذه الاتفاقية تصبح ملكاً للمؤسسة وذلك بمجرد إزالتها في (ج. م. ع.) ويتم استرداد "إسو" لتكاليف مثل هذه الأصول طبقاً للمادة الخامسة.

وبالرغم مما تقدم، فإن الأموال المنقولة المملوكة لـ "إسو" التي يتم نقلها إلى المنطقة أو إدخالها إلى (ج. م. ع.) ويتم إعادة استعمالها مؤقتاً في أعمال كالحفر أو مد الأنابيب (بما في ذلك سفن التخزين العائمة التي تستعملها "إسو" في العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية ولكن تستبدلها فيما بعد وتستبدلها بغيرها من وسائل التخزين أو السفن)، فهذه الأموال المنقولة تظل ملكاً لـ "إسو"

another storage system or vessel) shall remain the property of ESSO, provided that their depreciation for the given period only is charged to the operations and included in the costs in accordance with Article V of this Agreement.

However, if the full amount of depreciation of such asset has been charged to the operations, then such asset (including floating storage vessels) shall become the property of EGPC. It is understood that such temporarily used assets may be freely re-exported by the Operator subject to EGPC approval, provided however that in view of the high operating and down-time costs and losses associated with any delay in movements of specialized vessels for offshore drilling and pipelaying and associated supply vessels, such vessels may be re-exported upon prior notice given to EGPC of the re-exportation of such vessels owned by ESSO or its contractors. It is understood that the temporary use of the movable assets in the operations as aforesaid, title being retained by ESSO, shall not give rise to a claim for payment from EGPC to ESSO respecting such assets but rather ESSO shall recover its costs respecting such assets in accordance with Article V (a).

The Book Value of the Assets created during each calendar quarter shall be communicated to EGPC within forty-five (45) days after the end of each quarter.

During the term of this Agreement and its renewal the Operator is entitled to full use of all fixed and movable assets as defined above and EGPC shall not dispose of the same except with mutual agreement.

ARTICLE VII

JOINT COMPANY

- a) All development and producing operations subject of this Agreement shall be carried out in accordance with such decisions respecting such operations as may be made and approved by the Board of Directors of a non profit Joint Company, formed by EGPC and ESSO to be called "SAFAGA PETROLEUM COMPANY", abbreviated as "SAFAGA", according to the provisions of its charter attached hereto as Annex E which is made an integral part hereof.

بشرط أن تحسب قيمة استهلاكها للسنة المعنية فقط وذلك على حساب العمليات وأن يحمل مثل هذا الاستهلاك ضمن التكاليف بالتطبيق للسادة الخامسة من الاتفاقية . ومع ذلك فإن هذه الأصول (بما في ذلك سفن التخزين العائمة) تصبح ملكاً للمؤسسة إذا تم تحميل قيمة استهلاكها بالكامل على حساب العمليات .

ومن المفهوم أن يكون للقائم بالعمليات الحق في إعادة تصدير هذه الأصول التي تستخدم بصفة مؤقتة وذلك دون قيود وبشرط . وفاقية "المؤسسة" على هذا ، ومع ذلك ، فإنه بالنظر إلى التكاليف المترتبة للعمليات وتكاليف الوقت المستهلك والخسائر التي تنجم عن أي تأخير في تحركات السفن المتخصصة في الحفر في الماء ومد الأنابيب وما يرتبط بها من سفن تموين ، فيمكن إعادة تصدير مثل هذه السفن بموجب إخطار كتابي إلى " المؤسسة " يتضمن إعادة تصدير هذه السفن المملوكة لـ "إسو" أو لمقاوليها . ومن المفهوم أن الاستعمال المؤقت للأصول المنقولة في العمليات على نحو ما ذكر بعاليه مع احتفاظ "إسو" بملكية هذه الأصول ، لن يؤدي إلى قيام مضالفة بأن تدفع المؤسسة إلى "إسو" شيئاً بخصوص مثل هذه الأصول وإنما تسترد "إسو" التكاليف الخاصة بهذه الأصول طبقاً للسادة الخامسة فقرة (أ) .

ويتعين موافاة المؤسسة خلال خمسة والأربعين (٤٥) يوماً اللاحقة لانتهاء كل ربع سنة بالقيمة الدفترية للأصول التي تم إيجادها خلال كل ربع سنة ميلادية .

(ب) يكون للقائم بالعمليات خلال مدة سريان هذه الاتفاقية وتجديدها حق الاستخدام الكامل لكافة الأصول الثابتة والمنقولة على النحو المحدد بعاليه ولا تتصرف المؤسسة في هذه الأصول بالاتفاق الطرفين .

(المادة السابعة)

الشركة المشتركة

(أ) يتم القيام بجميع عمليات التنمية والإنتاج محل هذه الاتفاقية طبقاً للقرارات التي قد يتخذها بشأن هذه العمليات ويقرها مجلس إدارة شركة مشتركة لا تربح ويتم تكوينها فيما بين المؤسسة "إسو" ويطلق عليها اسم "شركة بترول سفاجا" ويعبر عنها بإيجازاً بلفظ "سفاجا" ويكون تكوينها وفقاً لعقد تأسيسها الوارد في الملحق (هـ) المرفق والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية .

- b) Within thirty (30) days after Commercial Discovery, the Charter shall take effect and the Joint Company shall come into existence without any further procedures.
- c) Operator shall submit for the approval of the Board of Directors of the Joint Company the Exploration work programs and budgets, which shall be subject to such approval. Operator shall submit for the approval of the Board of Directors the relinquishments which are provided for in Article III (d) of this Agreement and which are made after Commercial Discovery. If within one month after the date of such submission, the Board of Directors has taken no decision with respect to such relinquishment, it will be delivered by ESSO, after studying the relinquishment with EGPC and taking into account the views expressed by EGPC in this connection, to the Ministry of Petroleum in satisfaction of Article III (d) of this Agreement.
- d) Operator shall submit for the approval of the Board of Directors of the Joint Company the Development and Producing work programs and budgets, which shall be subject to such approval.
- e) Prior to the coming into existence of such Joint Company, Operator shall submit for the approval of the Exploration Advisory Committee the Exploration work program and budgets, which shall be subject to such approval. The Exploration Advisory Committee shall give consultation and advice respecting exploration operations and shall cease to exist upon the coming into existence of such Joint Company. Any decision or action taken by the Exploration Advisory Committee must have the affirmative vote of four or more of its members. The Exploration Advisory Committee shall be composed of three (3) members appointed by EGPC, one of whom shall be Chairman, and three (3) members appointed by ESSO, such appointments to be made within sixty (60) days after the Effective Date.
- f) In the event of emergencies involving danger of loss of lives or property or in the event unforeseen circumstances arise that would require ESSO to expend additional unbudgetted amounts in accordance with good oil field practice in the industry, to meet its obligations and commitments under this Agreement, such expenses shall be considered as a cost to be recovered subject to the provisions of this Agreement.

ARTICLE VIII

OFFICE AND SERVICE OF NOTICE

ESSO shall maintain an office in A.R.E. at which notices shall be validly served.

(ب) خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ الاكتشاف التجاري ، يبدأ سريان عقد تأسيس هذه الشركة المشتركة التي تصبح قائمة دون حاجة إلى أية إجراءات أخرى .

(ج) يقدم القائم بالعمليات للاعتماد من مجلس إدارة الشركة المشتركة برامج عمل وميزانيات البحث والتي تكون خاضعة لموافقة المجلس . ويقدم القائم بالعمليات للاعتماد من مجلس الإدارة التخليت المنصوص عليها في المادة الثالثة (د) من هذه الاتفاقية والتي تم بعد الاكتشاف التجاري . وإذا لم يتخذ مجلس الإدارة قراراً بشأن مثل هذا التخلي خلال شهر واحد من تاريخ العرض عليه ، ففي هذه الحالة تقوم "إسو" بتسليمه إلى وزارة البترول بعد دراسة التخلي مع المؤسسة والأخذ في الاعتبار وجهات النظر التي تعربها المؤسسة في هذا الشأن وذلك أعمالاً للمادة الثالثة (د) من هذه الاتفاقية .

(د) يقدم القائم بالعمليات للاعتماد من مجلس إدارة الشركة المشتركة برامج عمل وميزانيات التنمية والإنتاج والتي تكون خاضعة لموافقة المجلس .

(هـ) وقبل قيام هذه الشركة المشتركة ، يقدم القائم بالعمليات للاعتماد من اللجنة الاستشارية للبحث برامج عمل وميزانيات البحث والتي تكون خاضعة لموافقتها . وتبدي اللجنة الاستشارية للبحث الرأي والمشورة بخصوص عمليات البحث وينتهي وجودها عند قيام هذه الشركة المشتركة . ويلزم أن يتوافر في أي قرار أو إجراء تتخذه اللجنة الاستشارية للبحث أربعة أصوات إيجابية أو أكثر من أعضائها .

وتتكون اللجنة الاستشارية للبحث من ثلاثة (٣) أعضاء تعيينهم المؤسسة ويكون رئيس اللجنة من بينهم ، وثلاثة (٣) أعضاء تعيينهم "إسو" . وتم هذه التعيينات خلال ستين (٦٠) يوماً من تاريخ سريان هذه الاتفاقية .

(و) في أحوال الطوارئ المنضمة مخاطر الأرواح والممتلكات أو تسوء ظروف غير متوقعة تعتم على "إسو" إتفاق مبالغ إضافية غير مدرجة في الميزانية طبقاً للأصول السليمة في صناعة حقول الزيت ، وذلك لمقابلة التزاماتها وتعهداتها تبعاً لهذه الاتفاقية ، فإن مثل هذه النفقات تعتبر من التكاليف الواجبة الاسترداد بالتطبيق لأحكام هذه الاتفاقية .

(المادة الثامنة)

المكتب وتبليغ الاخطارات

على "إسو" أن تتخذ مكتباً لها في جمهورية مصر العربية ويكون اعلاناتها بالإخطارات صحياً إذا أرسلت إلى هذا المكتب .

ESSO's general manager shall be entrusted by ESSO with sufficient power to carry out immediately and comply with all local written directions given by the Government or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder.

All matters and notices shall be deemed to be validly served on ESSO which are left at the office of the general manager or which are sent to him by registered mail to ESSO's office in A.R.E.,

All matters and notices shall be deemed to be validly served on EGPC which are left at the office of the Chairman of EGPC or which are sent to him by registered mail at EGPC's main office in Cairo.

Notices under Article XIX should be made by an official legal notice.

ARTICLE IX SAVING OF PETROLEUM AND PREVENTION OF LOSS

- The Operator shall take all proper measures, according to generally accepted methods in use in the oil industry to prevent loss or waste of petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering and distributing or storage operations and including economic loss resulting from insufficient production or transportation facilities.
- Upon completion of the drilling of a productive well Operator shall inform EGPC of the time when the well will be tested and the production rate ascertained.
- Except in instances where multiple producing reservoirs in the same well can only be produced economically through a single tubing string, petroleum shall not be produced from multiple oil carrying zones through one string of tubing at the same time, except with prior approval of the Government or its representative.
- The Operator shall record data regarding the quantities of petroleum and water produced monthly from each field. Such data shall be sent to EGPC on the special forms provided for that purpose within thirty (30) days after it is obtained. Daily or weekly statistics regarding the production from the Area shall be available at all reasonable times for examination by authorized representatives of the Government.

يكون مدير عام "إسو" مفوضاً من قبلها بإسقاط كافة ليقوم فوراً بتنفيذ والالتزام بكافة التوجيهات الكتابية التي تصدر إليه من الحكومة أو ممثلها وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية أو أية لوائح قانونية قائمة أو تصدر فيما بعد وتكون واجبة التطبيق في ظل هذه الاتفاقية .

وتعتبر كافة المسائل والاضطرابات معلنة إعلاناً صحيفياً لـ "إسو" إذا سلمت في مكتب المدير العام أو إذا أرسلت إليه بالبريد المسجل إلى مكتب "إسو" في (ج.م.ع) .

وتعتبر كافة المسائل والاضطرابات معلنة إعلاناً صحيفياً للمؤسسة، إذا سلمت في مكتب رئيس مجلس إدارة المؤسسة أو إذا أرسلت إليه بالبريد المسجل إلى المكتب الرئيسي للمؤسسة في القاهرة .

والإخطارات المشار إليها في المادة التاسعة عشرة يجب أن تكون بإعلان قانوني رسمي .

(المادة التاسعة)

الحفاظ على البترول ودرء الخسارة

(أ) على القائم بالعمليات أن يتخذ جميع الإجراءات المناسبة وفقاً للوسائل المقبولة بصفتها عامة والمعمول بها في صناعة البترول لتوقى خسائر البترول أو ضياعه على أي وجه فوق أو تحت الأرض بأية صورة كانت أثناء عمليات الحفر والإنتاج والتجميع والتوزيع والتخزين بما في ذلك الخسارة الاقتصادية الناتجة عن نقص وسائل الإنتاج أو النقل .

(ب) عند استكمال حفر بئر متجة يقوم القائم بالعمليات بإخطار المؤسسة عن الموعد الذي سيجرى فيه اختبار البئر والتحقق من معدل إنتاجها .

(ج) باستثناء الحالات التي لا يمكن فيها من الوجهة الاقتصادية إنتاج البترول من تكوينات متجة ومنعددة بنفس البئر إلا باستعمال عمود واحد من المواشير، لا يجوز إنتاج البترول من طبقات متعددة حاملة للزيت باستعمال عمود واحد من المواشير في وقت واحد إلا بعد الحصول على موافقة سابقة من الحكومة أو ممثلها .

(د) على القائم بالعمليات أن يسجل بيانات عن كمية البترول والمياه التي تنتج شهرياً من كل حقل .

وترسل هذه البيانات إلى المؤسسة على الاستمارات الخاصة المعدة لهذا الغرض وذلك في خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ الحصول على هذه البيانات، أما الإحصائيات اليومية أو الأسبوعية عن إنتاج المنطقة فيجب إعدادها لطبع علم أو وضعها المندوبون المفوضون من الحكومة في جميع الأوقات المعقولة .

- e) Daily drilling records and the graphic logs of wells must show the quantity and type of cement and the amount of any other materials used in the well for the purposes of protecting petroleum, gas bearing or fresh water strata. Any substantial change of mechanical conditions of the well after its completion should be subject to the approval of the representative of the Government. Pipe used for separating water-bearing strata in the well or separating the petroleum-bearing strata shall not be withdrawn without the written approval of the Government or its representative.

ARTICLE X

CUSTOMS EXEMPTIONS

- a) EGPC, ESSO, and their contractors and sub-contractors engaged in carrying on operations under this Agreement shall be permitted to import, and shall be exempted from customs duties, with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, consumable items and movable property, when certified by a responsible representative of EGPC to be solely for carrying on operations under this Agreement.
- b) The expatriate employees of ESSO and the expatriate employees of the Joint Company and of the said contractors and sub-contractors shall be permitted to import and shall be exempt from all customs duties with respect to the reasonable importation of house-hold goods, items and personal effects including one automobile; provided, however, that such properties are imported for the sole use of the employee, and his family and provided, further, that no such property imported by the employee shall be resold by him in the A.R.E., only subject to Government regulations.
- c) The exemption provided in (a) of this Article, shall not apply to any imported items, when, in the opinion of the EGPC, items of the same, or substantially the same, kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and delivery when needed in the A.R.E. at a price not higher than ten (10%) per cent more than the cost of the imported item before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.
- d) Any of the items imported into the A.R.E. either exempt or non-exempt from customs duties and taxes under this Article, may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty or tax, or impost.

(هـ) يجب أن تكون البيانات المسجلة يوميا عن الحفر والرسومات البيانية لسجل البئر دالة على كمية ونوع الأسمت وعلى كمية أية مادة أخرى مستعملة في البئر لسبب الطبقات البترولية أو الحاملة للغازات أو المياه العذبة. ويجب الحصول على موافقة ممثل الحكومة على أى تعديل جوهري في الأوضاع الميكانيكية للبئر بعد تركيبه، كما أن الماسورة المستعملة لتصل الطبقات الحاملة للياه في البئر أو لتصل الطبقات الحاملة للبترول لا يجوز سحبها دون الحصول على موافقة كتابية من الحكومة أو ممثلها.

(المادة العاشرة)

الإعفاءات الجمركية

(أ) يسمح للمؤسسة ولـ "إسو" وتناولهم والمقاولين من الباطن الذين يقومون بتنفيذ العمليات مرصوع هذه الاتفاقية بأن يستوردوا من الخارج مع إعفائهم من الرسوم الجمركية الخاصة باستيراد الآلات والمعدات والسيارات والمراد والإمدادات واللع الاسرلاكية والمنتجات المنقولة بعد تقديم إقرار موقع عليه من ممثل مسؤول للمؤسسة يتضمن أن هذه المستوردات مقصود إستعمالها عن أغراض تنفيذ العمليات الحسارية بمقتضى هذه الاتفاقية.

(ب) يحق للأجانب من موظفي "إسو" وكذا الأجانب من موظفي الشركة المشتركة والمقاولين والمقاولين من الباطن أن يستوردوا في الحدود المقررة مع إعفائهم من الرسوم الجمركية الزهات المنزلية والمواد واثمة الشخصية، بما في ذلك سيارة واحدة، بشرط مع ذلك أن يكون استيراد هذه الاشياء للاستعمال الخاص للموظف وأسرته، كما يراعى أن ما يستورده الموظف من ذلك، لا يجوز أن يبيعه في (ج.م.ع) إلا في الحدود التي تسمح بها اللوائح الحكومية.

(ج) لا يسرى الإعفاء الوارد في الفقرة (أ) من هذه المادة على أية بضائع مستوردة إذا كانت هناك بضائع - في نظر المؤسسة - مماثلة أو مشابهة لها مشابهة جوهرية في النوع والحدود تتج علبا، ويكون شرائها واستلامها مسدورا عند الطلب في (ج.م.ع) وبسعر لا يزيد بأكثر من عشرة في المائة (١٠٪) عن ثمن المستورد، قبل إضافة الرسوم الجمركية، ولكن بعد إضافة تكاليف النقل والتأمين.

(د) يجوز للطرف المستورد إعادة تصدير - في أى وقت وبدون دفع أى رسوم تصدير أو ضرائب أو فرائض ضريبية - أى بند من البود المستوردة إلى داخل (ج.م.ع) سواء كانت معفاة أو غير معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب طبقا لهذه المادة.

- e) Used material, equipment and goods resulting from operations hereunder may with EGPC approval be sold within the A.R.E. provided that the purchasers pay the applicable customs duties, if any, except if sold to EGPC or its affiliated companies. Proceeds collected from such sales shall be paid to EGPC by ESSO.
- f) "Customs Duties", as used herein, shall include all advalorem taxes and other importation taxes and duties (except those paid to the Government for actual services rendered), which are payable as a result of the importation of the item or items under consideration.
- g) There shall be no licence required, and Operator and EGPC shall be exempted from any duty, tax, fee or any other financial impost in the respect of the export of petroleum hereunder.
- h) Material, equipment and goods damaged or used as to be non-serviceable and which are classified by Operator as scrap or junk (any such Operator appraisal being subject to EGPC approval) may be sold as scrap or junked without payment of customs duties, taxes or imposts.

ARTICLE XI

BOOKS OF ACCOUNT
ACCOUNTING AND PAYMENTS

- " EGPC, ESSO, and the Joint Company shall each maintain at their main business offices in the A.R.E. books of accounts, in accordance with the accounting procedure attached to this Agreement as Annex (D) and with accepted accounting practices generally used in the petroleum industry, and such other books and records as may be necessary to show the work performed under this Agreement, including the amount and value of all petroleum produced and saved hereunder. ESSO and the Joint Company shall keep their books of account and accounting records hereof in United States of America Dollars. ESSO and the Joint Company shall furnish to the Government or its representative monthly returns showing the amount of petroleum produced and saved hereunder. Such returns shall be prepared in the form required by the Government or its representative and delivered to the Government or its representative within thirty (30) days after the end of the month covered in the return.

(د) يجوز بموافقة المؤسسة بيع المهتمات والآلات والبضائع المستعملة المتخلفة عن العمليات طبقاً لهذه الاتفاقية وذلك داخل (ج.م.ع.) وبشرط أن يؤدي المشترون ما قد يكون مستحقاً عليها من رسوم جمركية إلا إذا بيعت إلى المؤسسة أو إحدى الشركات التابعة لها، وتدفع "إسو" إلى المؤسسة ما يتم تحصيله من مثل هذا البيع.

(و) يقصد "بالرسوم الجمركية" في إطار هذه الاتفاقية، كافة الرسوم الفيمية وغيرها من ضرائب ورسوم الاستيراد (خلاف ما يدفع للحكومة نظير ما تؤديه من خدمات فعلية) الواجبة الأداء نتيجة استيراد البند أو البنود المشار إليها.

(ز) يعنى القائم بالعمليات والمؤسسة من أية رسوم أو ضرائب أو أية فرائض مالية ضريبة أخرى بخصوص تصدير البترول موضوع هذه الاتفاقية كما أنه لا يتطلب هذا التصدير أى تراخيص.

(ح) المواد والمهملات والبضائع التي تلفت أو استعملت بحيث أصبحت غير صالحة للاستعمال وودفوا انقائم بالعمليات بأنها خردة أو نفاية (وأي تقييم من القائم بالعمليات على هذا النحو يكون خاصاً لمراقبة المؤسسة) يجوز بيعها كخردة أو نفاية دون دفع رسوم جمركية أو ضرائب أو فرائض ضريبة.

(المادة الحادية عشرة)

دفاتر الحسابات : عمليات المحاسبة والمدفوعات

(أ) تقوم كل من المؤسسة و "إسو" والشركة المشتركة بإعداد دفاتر حسابات تحتفظ بها في مكاتب عملها الرئيسية في (ج.م.ع.) وذلك وفقاً للنظام المحاسبي المرفق بهذه الاتفاقية في الملحق (د) وبمقتضى للأوضاع المحاسبية المقبولة والمعمول بها بصفة عامة في صناعة البترول، وكذلك تمسك الدفاتر الأخرى والسجلات لتوضيح ما يتخذ من أعمال بمقتضى هذه الاتفاقية، بما في ذلك كمية وقيمة كل البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية.

وتتمسك "إسو" والشركة المشتركة دفاتر وسجلات حساباتهما المشار إليها بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية. وعلى "إسو" والشركة المشتركة أن تقدم بيانات شهرية إلى الحكومة أو ممثلها موضحاً بها كمية البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية، وتمتد هذه البيانات وفقاً للشكل الذي تطلبه الحكومة أو ممثلها وتسلم إلى الحكومة أو ممثلها خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من نهاية الشهر الذي تطلبه هذه البيانات.

- b) The aforesaid books of accounts and other books and records referred to above shall be available at all reasonable times for inspection by the duly authorized representative of the Government.
- c) ESSO shall submit to EGPC a year-end balance sheet and financial statements of each Calendar Year not later than March 15 of the following year to show its net profit or loss from operations under this Agreement for such year.

ARTICLE XII

RECORDS, REPORTS AND INSPECTION

- a) The Operator shall prepare and, at all times while this Agreement is in force, maintain accurate and current records of its operations in the Area hereunder. The Operator shall furnish the Government or its representative, in conformity with applicable regulations or as the Government or its representative may reasonably require, information and data concerning its operations under this Agreement. In particular, Operator will make a daily drilling report during drilling operations, a monthly exploration report during seismic operations, as well as a quarterly financial report and a yearly general report.
- b) The Operator shall save and keep for a reasonable period of time a representative portion of each sample of cores and cuttings taken from drilling wells, to be disposed of or forwarded to the Government or its representative in the manner directed by the Government. All samples acquired by the Operator for its own purposes shall be considered available for inspection at any reasonable time by the Government or its representative. Any such samples which the Operator has kept for a period of twelve (12) months without receipt by the Operator of instructions to forward them to the Government or its representative or elsewhere may be disposed of by the Operator at its discretion.
- c) In case of exporting any rock samples outside A.R.E. then samples equivalent in size and quality shall, before such exportation, be delivered to EGPC as representative of the Government.
- d) Original of records can only be exported with the permission of EGPC; provided, however, that magnetic tapes and any other data which must be processed or analyzed outside the A.R.E., may be exported if a monitor or a comparable record is maintained in the A.R.E. and provided that such exports shall be repatriated to A.R.E. on the understanding that they belong to EGPC.

- (ب) يجب أن تكون دفاتر الحسابات المذكورة آفا وغيرها من الدفاتر والسجلات المشار إليها بعاليه ، معدة في جميع الأوقات المناسبة لمحصها بواسطة المندوبين المفوضين من الحكومة .
- (ج) تقدم "اسو" إلى المؤسسة ميزانية آخر العام وقرارات مالية عن كل سنة تقويمية وذلك في ميعاد غايته ١٥ مارس من السنة التالية تبين صافي ربحها أو خسارتها في تلك السنة من العمليات تبعا لهذه الاتفاقية .

(المادة الثانية عشرة)

السجلات والتقارير والتفتيش

- (أ) يعد القائم بالعمليات ويحتفظ طوال مدة سريان هذه الاتفاقية بسجلات دقيقة تفيد في - في جميع الأوقات - العمليات الجارية في المنطقه موضوع هذه الاتفاقية ، ويرسل القائم بالعمليات إلى الحكومة أو ممثلها ، وفقا للتعليمات السارية أو كما طلبت الحكومة أو ممثلها ، في الحدود المناسبة ، المعلومات والبيانات الخاصة بعملياته الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية . ويعد القائم بالعمليات على وجه الخصوص تقرير حفر يومي أثناء عمليات الحفر ، وتقرير بحث شهري أثناء العمليات السيزمية وكذا تقريرا بالباريع سنوي وتقريراً سنوياً عاماً .
- (ب) يحتجز ويحتفظ القائم بالعمليات لمدة معقولة بجزء يمثل كل عينة من العينات الأسطوانية ومن عينات الحفر المستخرجة من حفر الآبار وذلك بقصد التصرف فيها بمعرفة الحكومة أو ممثلها أو تقديمها إليها بالطريقة التي تراها الحكومة . وجميع العينات التي يحتفظ بها القائم بالعمليات للأغراض الخاصة بها ، تعتبر معدة للفتيش علماً في أي وقت مناسب بمعرفة الحكومة أو ممثلها ، والعينات التي من هذا القبيل والتي يكون القائم بالعمليات قد احتفظ بها مدة اثني عشر (١٢) شهراً دون أن تصل إليه تعليمات تفوض بتقديمها إلى الحكومة أو ممثلها أو إلى جهة أخرى ، يكون للقائم بالعمليات أن يتصرف فيها حسبما يرى .
- (ج) في حالة تصدير أية عينة من الصخر خارج (ج.م.ع) فإنه يتم تسليم المؤسسة باختيارها ممثلة للحكومة عينات مماثلة من حيث الحجم والنوع وذلك قبل إتمام التصدير المذكور .
- (د) لا يجوز تصدير أصول التسجيلات إلا بتصريح من المؤسسة ، ومع ذلك فإن الأشرطة المغناطيسية وأية بيانات أخرى ، التي يتعمد إعدادها أو تحليلها خارج (ج.م.ع) ، يمكن تصديرها إذا احتفظ بالأصل أو بتسجيل مماثل للأصل في (ج.م.ع) ونشرط أن تعاد تلك الصادرات ثانية إلى (ج.م.ع) على أساس أنها ملك للمؤسسة .

e) EGPC and the Joint Company have the right to full and complete access to the Area at all reasonable times with the right to observe the operations being conducted and to inspect all assets, records and data kept by the Operator. The Operator shall provide EGPC and such Joint Company with copies of any and all data (including, but not limited to, geological and geophysical reports, samples, logs and well surveys), information and interpretation of such data and information in the Operator's possession. All such data and information shall be strictly confidential and shall not be divulged by EGPC or such Joint Company except to affiliated companies, or to the Government, without the consent of ESSO while this Agreement remains in force. However, for the purposes of obtaining new offers the Government may show any other party certain data with respect to the areas adjacent to the area of such new offer.

ARTICLE XIII

RESPONSIBILITY OF ESSO FOR DAMAGES TO THIRD PARTIES

Operator shall entirely and solely be responsible in law towards third parties for any damage caused by its operations and shall indemnify the Government and/or EGPC against all damages for which it may be held liable on account of any such operations.

ARTICLE XIV

PRIVILEGES OF GOVERNMENT REPRESENTATIVES

Duly authorized representatives of the Government shall have access to the Area covered by this Agreement and to the operations conducted thereon. Such representatives may examine the books, registers and records of EGPC and ESSO and the Joint Company and make a reasonable number of surveys, drawings and tests for the purpose of enforcing this Agreement. They shall, for such purposes, be entitled to make reasonable use of the machinery and instruments of the Operator on the condition that no danger or impediment to the operations hereunder shall arise directly or indirectly from such use. The Government shall indemnify and shall reimburse Operator for any loss or damage which may in fact result from any such use of said machinery and instruments. Such representatives shall be given reasonable assistance by the agents and employees of the Operator so that none of their activities shall endanger or hinder the safety or efficiency of the operations. The Operator shall offer such representatives all privileges and facilities accorded to its own employees in the field and shall provide them, free of charge, the use of reasonable

(هـ) يحق للمؤسسة والشركة المشتركة الدخول والتجول في نطاق المنطقة في جميع الأوقات المناسبة ولها الحق في ملاحظة العمليات الجارية والتفتيش على جميع الأدول والسجلات والبيانات التي تحتفظ بها القائم بالعمليات. وعلى القائم بالعمليات أن يقدم إلى المؤسسة صوراً من جميع البيانات (شاملة وغير مقصورة على التقارير الجيولوجية والجيوفيزيائية والعينات وتسجيلات الآبار وقطاعاتها) وكذلك كل المعلومات والتفسيرات المتعلقة بما ذكر التي تكون في حيازة القائم بالعمليات. وتعتبر جميع هذه البيانات والمعلومات سرية للغاية، ولا يجوز إفشاؤها من جانب المؤسسة أو الشركة المشتركة - إلا للشركات التابعة للحكومة - بدون موافقة "إسو" طالما كانت هذه الاتفاقية نافذة. ومع ذلك، فلا غرض الحصول على عروض جديدة، يمكن للحكومة أن تطلع أي طرف آخر على بعض البيانات بالنسبة للمناطق المجاورة لمنطقة ذلك العرض الجديد.

(المادة الثالثة عشرة)

مسئولية "إسو" عن الأضرار التي تلحق بالغير

يحمل القائم بالعمليات وحده المسئولية القانونية الكاملة تجاه الغير عن أي ضرر ناشئ عن العمليات التي يقوم بها، وعليه تعويض الحكومة أو المؤسسة أو كليهما عن كونه الأضرار التي يمكن أن يعد مسئولاً عنها بسبب أي من هذه العمليات.

(المادة الرابعة عشرة)

امتيازات ممثلي الحكومة

لممثلي الحكومة المفوضين تفويضاً صحيحاً الحق في الدخول إلى المنطقة التي تنطويها هذه الاتفاقية وإلى مواقع العمليات التي تجري فيها. ويمكن لهؤلاء الممثلين أن يفحصوا الدفاتر والسجلات وبيانات المؤسسة و"إسو" والشركة المشتركة وأن يجرؤا عدداً معقولاً من عمليات المساحة والرسومات والاختبارات لغرض تنفيذ هذه الاتفاقية، ويخول لهم، تحقيقاً لهذه الأغراض، أن يستعملوا - في الحدود المعقولة - الماكينات والأدوات الخاصة بالقائم بالعمليات، بشرط أن لا ينشأ عن ذلك الاستعمال مباشرة أو غير مباشرة أي خطر أو تعويق للعمليات. وتعوض الحكومة القائم بالعمليات وترد إليه قيمة أية خسارة أو تلف قد يحدث فعلاً نتيجة لاستعمال تلك الماكينات والأدوات.

وعلى القائم بالعمليات ومندوبيه وموظفيه تقديم المساعدات المناسبة لهؤلاء الممثلين بحيث لا يتسبب نشاطهم في إحداث خطورة أو تعويق سلامة أو كفاءة العمليات. ويقدم القائم بالعمليات إلى هؤلاء الممثلين كل المزايا والتسهيلات التي يمنحها للموظفين التابعين له في الحقل كما عليه أن يوفر لهم، بدون مقابل، استعمالاً، أمكنة

office space and of adequately furnished housing while they are in the field for the purpose of facilitating the objectives of this Article. Except as provided in paragraph (e) of Article XII, any and all information obtained by the Government or its representatives hereunder shall be kept confidential with respect to Area and shall not be disclosed during the term of this Agreement, without the prior written consent of EGPC and ESSO.

ARTICLE XV

EMPLOYMENT RIGHTS AND TRAINING OF ARAB REPUBLIC OF EGYPT PERSONNEL

(a) It is the desire of EGPC and ESSO that operations hereunder be conducted in a businesslike and efficient manner.

(1) The expatriate administrative, professional, and technical personnel employed by the Joint Company and ESSO and the personnel of their own contractors in connection with the operations hereunder, shall be granted the residence as provided for in Law No. 89 of 1960 as now amended and the work permit for aliens as provided for in the Ministerial Order No. 9 of 1963 as now amended without prejudice to the A.R.E. laws and regulations relating to public policy or public security.

(2) A minimum of fifty (50%) per cent of the base salaries and wages of the expatriate administrative, professional, and technical personnel employed by ESSO and the Joint Company shall be paid in Egyptian Currency.

(b) ESSO and the Joint Company shall each select their own employees, and determine the number thereof, to be used in connection with operations hereunder. ESSO and the Joint Company shall each, after consultation with EGPC, prepare and carry out specialized training programs for all of their own A.R.E. employees engaged in connection with the operations hereunder with respect to applicable aspects of the petroleum industry. ESSO and the Joint Company shall each replace gradually their own expatriate staff by qualified nationals as they are available. ESSO shall cooperate with EGPC in giving mutually agreed number of EGPC employees an opportunity to attend and participate in ESSO and international ESSO affiliates' training programs.

ARTICLE XVI

LAWS AND REGULATIONS

(a) ESSO and the Joint Company shall each be bound by the regulations issued for the implementa-

مقولة للكاتب ومساكن مؤثثة ثابتة لائقا أثناء وجودهم في الحقل ، لعرض تسهيل أهداف هذه المادة .

وباستثناء ما نص عليه في الفقرة (هـ) من المادة الثانية عشرة ، فإن أي معلومات تحصل عليها الحكومة أو ممثلوها ، بمقتضى هذه الاتفاقية ، يجب الاحتفاظ بسريتها بالنسبة للمنطقة ولا يجوز إنشاؤها طوال مدة هذه الاتفاقية بغير موافقة كتابية سابقة من المؤسسة و "إسو" .

(المادة الخامسة عشرة)

حقوق الاستخدام وتدريب أفراد جمهورية مصر العربية

(أ) أن رغبة المؤسسة و "إسو" هي أن تدار العمليات موضوع هذه الاتفاقية بطريقة عملية وفعالة .

١ - يسمح الأفراد الأجانب الإداريون والمهنيون والذين الذين تستخدمهم الشركة المشتركة و "إسو" وكذا أفراد مقاوليها الخاصين المرتبطين بالعمليات موضوع هذه الاتفاقية : إقامة وفقا للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ كما هو معدل حاليا ، وكذا ترخيص العمل للأجانب المنصوص عليه في القرار الوزاري رقم ٩ لسنة ١٩٦٣ كما هو معدل حاليا ، وذلك دون الإخلال بقوانين ولوائح (ج . م . ع) المتعلقة بالسياسة العامة أو الأمن العام .

٢ - يدفع بالعملة المصرية ما لا يقل عن خمسين (٥٠ /) في المائة من المرتبات والأجور الأساسية الخاصة بالأفراد الأجانب الإداريين والمهنيين والذين تستخدمهم "إسو" والشركة المشتركة .

(ب) تختار كل من "إسو" والشركة المشتركة موظفيها الخصوصيين ويحددان العدد اللازم استخدامه فيما يرتبط بالعمليات موضوع هذه الاتفاقية . وتمتد وتنفذ كل من "إسو" والشركة المشتركة - بعد التشاور مع المؤسسة - برامج تدريب لجميع موظفيها الخصوصيين من رعايا (ج . م . ع) المستخدمين فيما يرتبط بالعمليات موضوع هذه الاتفاقية وذلك بالنسبة للمجالات التطبيقية في صناعة البترول . وتقوم كل من "إسو" والشركة المشتركة بإحلال الوطنيين المؤهلين ، متى توافروا ، محل موظفيها الأجانب تدريجيا . وتتعاون "إسو" مع المؤسسة في إعطاء عدد ، يتفق عليه سويا ، من موظفي المؤسسة فرصة ليحضروا ويشاركوا في البرامج التدريبية لـ "إسو" وشركات إسو العالمية .

(المادة السادسة عشرة)

القوانين واللوائح

(أ) تلتزم كل من "إسو" والشركة المشتركة باللوائح الصادرة لتنفيذ القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦

tion of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, including the regulations for the safe and efficient performance of operations carried out for the execution of this Agreement and for the conservation of the petroleum resources of the A.R.E. provided that, no regulation, modification or interpretation thereof shall be contrary to or inconsistent with the provisions of this Agreement.

- (b) The rights and obligations of EGPC and ESSO under, and for the effective term of, this Agreement (as well as all matters relating to the Joint Company subject of Article VII hereinaabove) shall be governed by and according to the provisions of this Agreement and can only be altered or amended by the mutual agreement of the parties.
- (c) The contractors and sub-contractors of the Operator shall be subject to the provisions of this Agreement and they shall be bound by all regulations consistent with this Agreement which are only issued by the Government from time to time.

ARTICLE XVII RIGHT OF REQUISITION

- (a) In case of national emergency due to war or imminent expectation of war or internal causes, the Government may requisition all or a part of the production from the Area obtained hereunder and require the Operator to increase such production to the utmost possible maximum. The Government may also requisition the oil field itself, and, if necessary, related facilities, processing plants and refineries, if any.
- (b) In all cases, such requisition shall not be effected except after inviting EGPC and ESSO or their representatives by registered letter, with acknowledgment of receipt, to express their views with respect to such requisition.
- (c) The requisition of production shall be effected by Ministerial Order. Any requisition of the oil field itself, or any related facilities, processing plant or refinery, shall be effected by a Presidential Decree duly notified to EGPC and ESSO.
- (d) In the event of any requisition as provided above, the Government shall indemnify in full EGPC and ESSO for the period during which the requisition is maintained, including:
- (1) all damages which result from such requisition,
 - (2) full payment each month of the costs and expenses of ESSO as defined in Article V of this Agreement and the reasonable export market value of ESSO's and EGPC's share of crude oil produced as provided in paragraph (b) of Article V of this Agreement.

بما في ذلك اللوائح الخاصة بسلامة وكفاءة أداء العمليات التي تجرى تنميذا لهذه الاتفاقية ، وتلك المتعاقبة بالمحافظة على الموارد البترولية بجمهورية مصر العربية بشرط ألا تكون أى لأئحة منها مخالفة أو متعارضة مع أحكام هذه الاتفاقية .

(ب) حقوق والتزامات المؤسسة و "إسو" وفقا لهذه الاتفاقية وطيلة مدة تفاعلها (وكذا كافة المسائل المتعلقة بالشركة المشتركة موضوع المادة السابعة عاليه) ، تحكمها نصوص هذه الاتفاقية وتكون طبقا لها ولا يمكن تغييرها أو تعديلها إلا باتفاق مشترك بين الأطراف .

(ج) يخضع المقاولون والمقاولون من الباطن التابعون للقائم بالعمليات لأحكام هذه الاتفاقية كما أنهم يلتزمون بجميع اللوائح التي تصدرها الحكومة قانونا من وقت لآخر وتكون متمشية مع هذه الاتفاقية .

(المادة السابعة عشرة)

حق الاستيلاء

(أ) في حالة الطوارئ الوطنية بسبب الحرب أو احتمال قيام حرب وشيكة الوقوع أو لأسباب داخلية ، فإنه يجوز للحكومة أن تستولى على كل أو جزء من الإنتاج الذي حصل عليه من المنطقة بمقتضى هذه الاتفاقية ، وأن تطلب من القائم بالعمليات زيادة ذلك الإنتاج إلى أقصى حد ممكن . كما يجوز للحكومة أيضا أن تستولى على حقل الزيت ذاته ، وعند الضرورة ، على المرافق المتصلة به وأجهزة المعالجة والمصافي إن وجدت .

(ب) في جميع الحالات لا يتم مثل هذا الاستيلاء الا بعد دعوة المؤسسة و "إسو" أو ممثليهما بخطاب مسجل بعلم الوصول لإبداء وجهة نظرهم في شأن هذا الاستيلاء .

(ج) يتم الاستيلاء على الإنتاج بقرار وزاري ، أما الاستيلاء على حقل الزيت ذاته أو على أية مرافق متصلة به وأجهزة المعالجة أو التكرير فيتم بقرار من رئيس الجمهورية تخطربه المؤسسة و "إسو" إخطارا صحيحا .

(د) في حالة أى استيلاء على نحو ما نص عليه بعاليه ، تلتزم الحكومة بأن تؤدي إلى المؤسسة و "إسو" تعويضا كاملا عن المدة التي ظل فيها هذا الاستيلاء قائما ، ويشمل هذا التعويض :

- (١) كافة الأضرار الناتجة عن هذا الاستيلاء .

(٢) السداد الكامل كل شهر للتكاليف والمصروفات المستحقة لـ "إسو" طبقا للمادة الخامسة من هذه الاتفاقية ، وذلك بالإضافة للقيمة السوقية المعقولة لتصدير حصة "إسو" في الزيت الخام المنتج بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية .

However, any damage resulting from enemy attack is not within the meaning of this paragraph (d). Payment hereunder shall be made to ESSO in U.S. Dollars remittable abroad.

ARTICLE XVIII

ASSIGNMENT

- (a) Neither EGPC nor ESSO may assign to a person, firm or corporation not a party hereto, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations under this Agreement without the written consent of the Government; provided, however, that EGPC or ESSO, as the case may be, shall be free to assign its rights, privileges, duties and obligations under this Agreement to an affiliated company; and provided, further, that the assignee shall be as qualified as the assignor with respect to its technical and financial competence, and excepting assignments to assignees wholly owned by ESSO, Government approval to the assignment shall be first obtained.
- (b) In the event that EGPC or ESSO wishes to assign, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations hereunder as aforesaid, the written consent thereto of the Government shall not be arbitrarily withheld. To enable consideration to be given to any request for such consent, the following conditions must be fulfilled.
- (1) The obligations of the assignor deriving from this Agreement must have been duly fulfilled as of the date such request is made.
 - (2) The proposed assignee or assignees must produce reasonable evidence to the Government of its or their financial and technical competence.
 - (3) The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all covenants contained in this Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instruments of assignment shall be submitted to the Government for review and approval before being formally executed.
- (c) Every executed and delivered instrument of assignment assigning any of the rights, privileges, duties or obligations hereunder of EGPC or ESSO shall be submitted to the Government within thirty (30) days after the Government approves the assignment, for registration in its registers.

ومع ذلك فلا يدخل في معنى هذه الفقرة (د) أي ضرر ينتج عن هجوم العدو . ويتم السداد إلى "إسو" طبقاً لذلك بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية القابلة للتحويل للخارج .

(المادة الثامنة عشرة)

التنازل

(أ) لا يجوز للتؤسسة أو "إسو" أن تتنازل إلى شخص أو إلى منشأة أو إلى شركة ليست طرفاً في هذه الاتفاقية من كل أو جزء من الحقوق أو المزايا أو الواجبات أو الالتزامات المقررة بموجب هذه الاتفاقية دون موافقة كتابية من الحكومة ، ومع ذلك يحق للتؤسسة أو "إسو" - حسب الحالة - التنازل عن حقوقها ومزاياها وواجباتها والالتزامات المقررة بموجب هذه الاتفاقية إلى أية شركة تابعة بشرط أن يكون التنازل إليه في مثل كفاية التنازل من حيث المقدرة الفنية والمالية . وبإستثناء حالات التنازل إلى متنازل اليهم مملوكين بالكامل "إسو" ، فإنه يجب الحصول على موافقة الحكومة مقدماً .

(ب) في حال ما إذا أرادت المؤسسة أو "إسو" أن تتنازل عن كل أو جزء من حقوقها ومزاياها وواجباتها والالتزامات المقررة بموجب هذه الاتفاقية طبقاً لما تقدم ، فإنه لا يجوز للحكومة أن تمتنع بطريقة تعسفية عن إعطاء موافقتها الكتابية على ذلك . ولكي يتيسر النظر في أي طلب للحصول على الموافقة المشار إليها يجب استيفاء الشروط الآتية :

- ١ - يجب أن يكون التنازل قد أوفى بالكامل بالالتزامات الناشئة عن هذه الاتفاقية حتى تاريخ تقديم هذا الطلب .
- ٢ - يجب على المتنازل إليه أو المتنازل اليهم أن يقدموا إلى الحكومة الدليل المعقول على مدى كفايتهم المالية والفنية .
- ٣ - يجب أن تحتوي وثيقة التنازل على نصوص توضح صراحة التزام المتنازل إليه بكافة الاشتراطات الواردة في هذه الاتفاقية وبكل ما أدخل عليها كتابة حتى ذلك الوقت من تعديلات وإضافات ويجب أن يقدم مشروع التنازل إلى الحكومة لمراجعته والموافقة عليه قبل أن يوقع عليه الطرفان نهائياً .

(ج) كل وثيقة تنازل مبرمة ومتبادلة بين الأطراف للتنازل عن أي من الحقوق أو المزايا أو الواجبات أو الالتزامات الواقعة على المؤسسة أو "إسو" بمقتضى هذه الاتفاقية ، يجب أن تقدم إلى الحكومة في خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ موافقة الحكومة على التنازل لقيدها في سجلاتها .

- (d) Any assignment made pursuant to the provisions of this Article shall be free of any transfer or related taxes, charges or fees.

ARTICLE XIX
BREACH OF AGREEMENT AND
POWER TO CANCEL

- (a) Subject to the provisions of paragraph (b) of this Article XIX, the Government shall have the right to cancel this Agreement by Order or Presidential Decree, with respect to ESSO, in the following instances :

- (1) If it knowingly has submitted any false statements to the Government which were a material consideration for the execution of this Agreement;
- (2) If it assigns any interest hereunder contrary to the provisions of Article XVIII hereof;
- (3) If it is adjudicated bankrupt by a court of competent jurisdiction;
- (4) If it does not comply with any final decision reached as the result of arbitration proceedings conducted under Article XXI;
- (5) If it intentionally extracts any mineral other than petroleum not authorized by this Agreement or without the authority of the Government except such extractions as may be unavoidable as the result of operations conducted hereunder in accordance with accepted petroleum industry practice and which shall be notified to the Government or its representative as soon as possible; and
- (6) If it commits any material breach of this Agreement or of the provisions of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, which do not expressly contradict with the provisions of this Agreement or the law by which this Agreement is specifically authorized.

Such cancellation shall take place without prejudice to any rights which may have accrued to the Government against ESSO in accordance with the provisions of this Agreement; and in the event of such cancellation, ESSO shall have the right to remove from the Area all its movable property.

- (b) If the Government deems that a cause (other than a force majeure cause referred to in Article XX hereof) exists to cancel this Agreement under paragraph (a) of this Article XIX, the Government shall

(د) يعنى أى تنازل يتم بالتطبيق لأحكام هذه المادة من أى ضرائب أو أعباء أو رسوم مما يفرض على عملية التنازل أو يرتبط بها .

(المادة التاسعة عشرة)

الإخلال بالاتفاقية وسلطة الإلغاء

(أ) للحكومة، في حدود الأحكام الواردة بالفقرة (ب) من هذه المادة التاسعة عشرة الحق في إلغاء هذه الاتفاقية بالنسبة لـ "إسو" بأمر أو بقرار جمهوري في الحالات الآتية :

١ - إذا قدمت إلى الحكومة عن علم أية بيانات غير صحيحة وكان لهذه البيانات اعتبار جوهري في إبرام هذه الاتفاقية .

٢ - إذا تنازلت عن أى من مصالحها الناشئة عن هذه الاتفاقية بطريقة مخالفة للأحكام الواردة في المادة الثامنة عشرة من هذه الاتفاقية .

٣ - إذا أشهر إفلاسها بحكم صادر من محكمة مختصة بهذا الإشهار .

٤ - إذا لم تقم بأى قرار نهائى نتيجة إجراءات تحكيم تمت وفقاً لأحكام المادة الحادية والعشرين .

٥ - إذا استخرجت عمداً ، دون ترخيص من الحكومة ، أى معدن آخر غير البترول لا تسمح به هذه الاتفاقية باستثناء تلك المستخرجات التى لا يمكن تجنبها نتيجة العمليات التى تنفذ بمقتضى هذه الاتفاقية وفقاً للأصول المقبولة فى صناعة البترول . وفى هذه الحالة يجب إخطار الحكومة أو ممثلها بأسرع ما يمكن .

٦ - إذا ارتكبت مخالفة جوهريّة لهذه الاتفاقية أو للأحكام المقررة فى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ التى لا تتعارض صراحة مع أحكام هذه الاتفاقية أو القانون الذى بموجب رخص بهذه الاتفاقية على وجه التحديد .

وينفذ هذا الإلغاء دون إخلال بأية حقوق تكون قد ترتبت للحكومة تجاه "إسو" وفقاً لنصوص هذه الاتفاقية ، وعند حدوث مثل هذا الإلغاء يكون لـ "إسو" الحق فى أن تزيل من المنقطة كل ممتلكاتها المنقولة .

(ب) إذا أرادت الحكومة أن تُلغى سبباً (غير القوة القاهرة المشار إليها فى المادة العشرين من هذه الاتفاقية) لإلغاء هذه الاتفاقية بمقتضى الفقرة (أ) من هذه المادة التاسعة عشرة ، يكون على الحكومة

give ESSO ninety (90) days written notice to remedy and remove such cause, but if for any reason such service is impossible, publication in the Official Journal of the Government of such notice shall be considered as validly served upon ESSO. If at the end of said ninety (90) days notice period such cause has not been remedied and removed, this Agreement may be cancelled by Order or Presidential Decree as aforesaid, without prejudice to Article XXI, provided, however, that if such cause, or the failure to remedy or remove such cause, results from any act or omission of one party, cancellation of this Agreement shall be effective only as against that party and not as against the other party hereto.

- (c) ESSO shall be allowed to remove their belongings from Area after settling all claims due to the Government.

ARTICLE XX

FORCE MAJEURE

- (a) The nonperformance or delay in performance by EGPC and ESSO or either of them, of any obligation under this Agreement shall be excused if and to the extent that such non-performance or delay is caused by force majeure. The period of any such non-performance or delay, together with such period as may be necessary for the restoration of any damage done during such delay, shall be added to the time given in this Agreement for the performance of such obligation and for the performance of any obligation dependent thereon and to the term of this Agreement, but only with respect to the block or blocks affected.
- (b) "Force Majeure", within the meaning of this Article XX, shall be any order, regulation or direction of the Government of the Arab Republic of Egypt and the Government of the United States of America with respect to ESSO, whether promulgated in the form of a law or otherwise, or any act of God, insurrection, riot, war, strike, and other labor disturbances, fires, floods or any other cause beyond the control of EGPC and ESSO, or either of them, whether similar to the cause hereinabove specified or not.
- (c) Without prejudice to the above and except as may be otherwise provided for herein, the Government shall incur no responsibility whatsoever to EGPC and ESSO, or either of them, for any damages, restrictions or loss arising in consequence of such case of force majeure, except a force majeure caused by the order, regulation or direction of the Government of the Arab Republic of Egypt.

أن ترسل إلى "إسو" إخطارا كتابيا للإفاعة وإزالة هذا السبب في خلال تسعين (٩٠) يوما، ولكن إذا استحال تسليم الإخطار لأي سبب فإن نشر الإخطار في الجريدة الرسمية للحكومة يعتبر إعلانا صحيحا لـ "إسو" فإذا انقضت مهلة التسعين (٩٠) يوما المشار إليها دون ملاءة ذلك السبب وإزالته، يجوز إلغاء هذه الاتفاقية بأمر أو قرار جمهوري على نحو ما سبق ذكره وذلك دون إخلال بالمادة الحادية والعشرين، ومع ذلك، فإنه إذا كان مثل هذا السبب أو العجز في ملاءة أو إزالة مثل هذا السبب ينتج عن أي تصرف أو تخلف من جانب أحد الأطراف، فإن إلغاء هذه الاتفاقية يصبح نافذا فقط بالنسبة إلى هذا الضرف دون الطرف الآخر فيها.

(ج) يسمح لـ "إسو" بإزالة متعلقاتها من المنطقة بعد تسوية جميع المطالبات التي للحكومة حق فيها.

(المادة العشرون)

القوة القاهرة

(أ) تعنى المؤسسة و"إسو" أو أي منهما من الوفاء بأي التزام مقرر في هذه الاتفاقية ومن مسؤولية التأخير في الوفاء به إذا كان عدم الوفاء أو التأخير ناشئا من قوة القاهرة، وذلك في حدود ما سببت القوة القاهرة فيه. والمدة التي استغرقها عدم الوفاء أو التأخير مع المدة التي قد تكون ضرورية لإصلاح أي ضرر نشأ خلال هذه المدة، تضافان إلى المدة المقررة في هذه الاتفاقية للوفاء بهذا الالتزام وللوفاء بأي التزام آخر يترتب عليه وإلى مدة سريان هذه الاتفاقية، ولكن ذلك يكون مقصورا على القطاع أو القطاعات المتأثرة بهذه الحالة.

(ب) يقصد بـ "القوة القاهرة" في معنى هذه المادة العشرين أي أمر أو لائحة أو توجيه من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بالنسبة لـ "إسو" سواء صدر في شكل قانون أو غير ذلك أو ما يحث قضاء أو قلدا أو التمرد والعصيان أو الحرب أو الإضراب وغير ذلك من الاضطرابات المالية أو الحرائق أو الفيضانات أو أي سبب آخر خارج عن سيطرة المؤسسة و"إسو" أو أي منها، سواء كان ذلك مماثلا لسبب مما حدد بعاليه أولا.

(ج) مع عدم الإخلال بما تقدم ذكره وما لم ينص على خلاف ذلك في هذه الاتفاقية، لا تتحمل الحكومة أية مسؤولية كانت تجاه المؤسسة و"إسو" أو أي منهما عن أي أضرار أو قيود أو خسائر تنشأ نتيجة لحالة من حالات القوة القاهرة فيما عدا القوة القاهرة التي يكون سببها أمرا أو تنظيما أو توجيها صادرا من حكومة جمهورية مصر العربية.

ARTICLE XXI
DISPUTES AND ARBITRATION

- a) Any dispute arising between the Government and the parties with respect to the interpretation application, execution, cancellation or termination of this Agreement, shall be referred to the appropriate A.R.E. Courts with competent jurisdiction.
- b) Any dispute arising between EGPC and ESSO shall be referred to Arbitration. The Arbitration shall be initiated by either of EGPC or ESSO giving notice to the other of them that it (hereinafter referred to as the First Party) elects to refer such dispute to Arbitration and that First Party has appointed an Arbitrator, who shall be identified in said notice. The other (hereinafter referred to as the Second Party), within fifteen days shall notify First Party in writing, identifying the Arbitrator that it has selected. If the Second Party does not appoint its Arbitrator as aforesaid, the First Party shall have the right to apply to the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce to appoint a second arbitrator. The two Arbitrators shall, within thirty (30) days, select a third Arbitrator, failing which the third Arbitrator shall be appointed by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce at the request of either First Party or Second Party or, in the event such Chamber of Commerce ceases to exist, by the President of the International Court of Justice. In the event of death or other failure of any Arbitrator to carry on with the Arbitration, he shall be replaced by appointment made by the Party who made the original appointment or by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce or the President of the International Court of Justice, as the case may be. The Third Arbitrator must be a citizen of a country other than the A.R.E. or the United States of America and a country which has diplomatic relations with both the A.R.E. and the United States of America and shall have no economic interest in the oil business nor the signatories hereto. The Arbitrators shall establish the Arbitration procedure. The decision of the Arbitrators may be given by a majority and shall be final. The decision shall include directions as to remedial action if any which shall settle the dispute and which shall be taken by the parties accordingly. Such decision shall be given by the third Arbitrator alone in case of withdrawal of another arbitrator without replacement or in case of any other failure of the arbitration to proceed expeditiously to final decision by reason of non-participation of an Arbitrator appointed by a Party or any other reason. Arbitration shall be held in Stockholm, Sweden.

(المادة الحادية والعشرون)

المنازعات والتحكيم

(أ) أي نزاع ينشأ بين الحكومة والطرفين يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها أو تنفيذها أو إلغائها أو إنهائها يحال إلى محاكم (ج.م.ع) المختصة قضائياً للفصل فيه .

(ب) أي نزاع ينشأ بين المؤسسة و"إسو" يحال إلى التحكيم . ولأى من المؤسسة أو "إسو" أن يطالب بالتحكيم بموجب إخطار يوجهه إلى الطرف الآخر يتضمن أنه قد ارتأى إحالة مثل هذا النزاع إلى التحكيم وأن هذا الطرف (ويشار إليه فيما بعد بالطرف الأول) قد عين محكماً تحدد شخصيته في الإخطار المذكور . وعلى الطرف الآخر (ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني) أن يخطر الطرف الأول كتابة وذلك خلال خمسة عشر يوماً بالتحكم الذي اختاره . وإذا لم يعين الطرف الثاني محكماً على النحو المذكور ، فإن للطرف الأول الحق في أن يتقدم إلى محكمة التحكيم التابعة للدرجة التجارية الدولية طالبا تعيين محكم ثان . وعلى المحكسين الاثنين أن يختارا محكماً ثالثاً في خلال ثلاثين (٣٠) يوماً ، فإذا أخفقوا في ذلك كان لمحكمة التحكيم التابعة للدرجة التجارية الدولية ، بناء على طلب أي من الطرفين الأول أو الطرف الثاني ، أن تعين المحكم الثالث . وإذا انتهى وجود الدرجة التجارية المذكورة فإن التعيين يتم في هذه الحالة بمعرفة رئيس محكمة العدل الدولية . وإذا توفي أي محكم أو عجز عن الاستمرار في التحكيم في هذه الحالة يتم إحلال غيره محله بطريق التعيين بمعرفة الطرف الذي أجرى التعيين أصلاً أو بمعرفة محكمة التحكيم التابعة للدرجة التجارية الدولية أو رئيس محكمة العدل الدولية ، حسب الأحوال . ويشترط أن يكون المحكم الثالث من رعايا دولة غير (ج.م.ع) أو الولايات المتحدة الأمريكية وأن يكون لهذه الدولة علاقات دبلوماسية مع كل من (ج.م.ع) والولايات المتحدة الأمريكية كما يشترط ألا يكون لهذا المحكم الثالث مصالح اقتصادية في أعمال البترول وألا تكون له أية صلة بأي طرف من الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية . وعلى المحكسين وضع إجراءات السير في التحكيم . ويجوز أن يصدر قرارهم بالأغلبية ويكون نهائياً . ويجب أن يتضمن القرار توجيهات بالنسبة لإجراءات الإصلاح - إن وجدت - التي تسرى بها المنازعة ويكون على الأطراف اتخاذها تبعاً لذلك . ويصدر مثل هذا القرار من المحكم الثالث وحده في حالة انسحاب محكم آخر دون إحلال من يحل محله أو في حالة أي عجز يعوق مواصلة التحكيم بسرعة للوصول إلى قرار نهائي ، بسبب عدم اشتراك أحد المحكسين المعيّنين من قبل طرف من الأطراف أو لأى سبب آخر . ويصدر التحكيم في ستوكهولم بالسويد .

- c) The signatories base their relations with respect to this Agreement on the principles of good will and good faith. Taking account of their different nationalities, this Agreement shall be given effect and shall be interpreted and applied in conformity with principles of Law common to the A.R.E. and the United States of America and, in the absence of such common principle, then in conformity with the principles of law normally recognized by civilized nations in general, including those which have been applied by International Tribunals.

ARTICLE XXII

STATUS OF PARTIES

- a) The rights, duties, obligations and liabilities in respect of EGPC and ESSO hereunder shall be several and not joint or collective, it being the express purpose and intention of the said parties that their ownership of their respective percentage interests under this Agreement shall be as tenants in common and that this Agreement shall not be construed as constituting an association, corporation, mining partnership or any other kind of partnership.
- b) ESSO shall be subject solely to the laws of the State of Delaware, United States of America, regarding its legal status and creation, organization, charter and by-laws shareholding, management and ownership, and its principal office is established in the United States of America. ESSO's shares of Capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall not be offered for public subscription. ESSO shall be exempt from the application of Law No. 26 of 1954 as amended.

ARTICLE XXIII

LOCAL CONTRACTORS AND LOCALLY MANUFACTURED MATERIAL

- a) The Operator and its contractors shall :-
- (1) Give priority to local contractors as long as their prices and performance are comparable with International prices and performance. The Operator shall, however, subject to the preceding sentence, be exempted from the provisions of Presidential Decree No. 1203 of 1961 as amended.

(ج) إن موقعي هذه الاتفاقية يرسون علاقاتهم فيما يتعلق بهذه الاتفاقية، على مبادئ حسن النية وسلامة القصد. وأخذاً في الاعتبار اختلاف جنسياتهم فإن هذه الاتفاقية يجري تنفيذها كما يتم تفسيرها وتطبيقها وفقاً للمبادئ القانونية المشتركة في (ج.م.ع) والولايات المتحدة الأمريكية، فإذا لم توجد مثل هذه المبادئ المشتركة فيكون ذلك طبقاً للمبادئ القانونية المتعارف عليها في الشعوب المتحضرة بصفة عامة بما في ذلك المبادئ القانونية التي طبقها المحاكم الدولية.

(المادة الثانية والعشرون)

الوضع القانوني للطرفين

(أ) الحقوق والواجبات والالتزامات والمسئوليات الخاصة بالمؤسسة و"إسو" والواردة في هذه الاتفاقية تعتبر متفصلة وغير تضامنية ولا جماعية وذلك على اعتبار أن الغرض الصحيح والقصد الواضح للطرفين المذكورين هو أن ملكية كل منهما لما يخصه من حصة نسبية في المصالح طبقاً لهذه الاتفاقية تقوم على أساس أنها حائزان على المشاع وأن هذه الاتفاقية لا يجوز تفسيرها على أنها تؤدي إلى قيام شركة أشخاص أو شركة مساهمة أو شركة تعدين أو أي نوع آخر من أنواع المشاركة.

(ب) تكون "إسو" خاضعة فقط لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بكيانها القانوني أو تأسيسها وتنظيمها وعقد تأسيسها ولائحتها الأساسية وملكيتها أهم رأس مالها وإدارة أعمالها وحقوق ملكيتها، وقد اتخذت مركزها الرئيسي في الولايات المتحدة الأمريكية. وأسهم رأس مال "إسو" الموجودة بالكاملها في الخارج لا يجوز تداولها في (ج.م.ع) ولا يجوز عرضها للاكتتاب العام وتعنى "إسو" من تطبيق أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

(المادة الثالثة والعشرون)

المقاولون المحليون والمواد المصنوعة محلياً

يجب على القائم بالعمليات ومقاوليه مراعاة ما يأتي :-

- ١ - إعطاء الأولوية للمقاولين المحليين ما دامت أسعارهم ودرجة أدائهم مقارنة للأسعار ودرجة الأداء السائدة دولياً، وعلى أية حال فإن القائم بالعمليات، مع عدم الإخلال بالجملة السابقة، يستثنى من أحكام القرار الجمهوري رقم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦١ وتعديلاته.

- (2) Give preference to locally manufactured materials, equipment, machinery and consumables, however, such material may be imported for operations conducted hereunder if the price of the locally manufactured material at Operator's stores is more than ten (10%) per cent higher than the price of the imported material at Operator's stores.

ARTICLE XXIV

ARABIC TEXT AND THE ORIGINAL.

The Arabic version of this Agreement shall be referred to in construing or interpreting this Agreement before the Courts of A.R.E. ; provided, however, that in any arbitration pursuant to Article XXI hereabove between EGPC and ESSO the English version shall also be used to construe or interpret the Agreement.

ARTICLE XXV

RELATIONSHIP WITH THE PETROLEUM CONCESSION AGREEMENT CONCLUDED PURSUANT TO LAW NO. 108 OF 1973

This Agreement and the Petroleum Concession Agreement concluded pursuant to Presidential Decree Law No. 108 of 1973, shall be treated separately and independently in all respects, including cost recovery, royalties, taxes, and the computation of production sharing by EGPC and ESSO, respectively.

ARTICLE XXVI

GENERAL

The heading to each of the Articles and Annexes of this Agreement are solely for the convenience of parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation or construction of said Articles and Annexes.

ARTICLE XXVII

SIGNATURE AND PRODUCTION BONUSSES

ESSO shall pay to EGPC as a signature bonus the sum of four (4) million five (5) hundred thousand U.S. Dollars (U.S. \$ 4,500,000) on the Effective Date of this Agreement. EGPC shall give ESSO fourteen (14) days advance notice of the occurrence of the Effective Date. Neither said signature bonus nor the production bonuses provided for below shall be recovered or amortized by ESSO.

٢ - إعطاء الأفضلية للواد المصنوعة محليا وكذا المعدات والآلات والبيع الاستملاكية ، ومع ذلك يجوز استيراد هذه المواد لأغراض العمليات الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية إذا كانت أسعار المواد المصنوعة محليا تسليم عازن القائم بالعمليات ، تزيد بأكثر من عشرة في المائة (١٠٪) عن أسعار المواد المستوردة تسليم مخازن القائم بالعمليات .

(المادة الرابعة والعشرون)

النص العربي والأصل

النص العربي لهذه الاتفاقية هو المرجع في تفسيرها وتاويلها أمام محاكم (ج.م.ع) ، ومع ذلك ففي حالة الالتجاء إلى التحكيم فيما بين المؤسسة و"إسو" وفقا لنص المادة (٢١) عايد ، فإن النص الإنجليزي يستعمل أيضا لتفسير هذه الاتفاقية أو لتاويلها .

(المادة الخامسة والعشرون)

العلانة باتفاقية الالتزام البترولي المبرمة طبقا للقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٣

يتم معاملة هذه الاتفاقية واتفاقية الالتزام البترولي المبرمة طبقا لقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٣ ، كل واحدة على حدة واستقلالاً عن الأخرى من جميع النواحي بما في ذلك استرداد التكاليف والائتوات والضرائب وإحصاء المشاركة في الأرباح بين كل من المؤسسة و"إسو"

(المادة السادسة والعشرون)

عموميات

وضعت مسميات كل من مواد هذه الاتفاقية وملاحقها للتسهيل على أطرافها فقط ولا يجوز استعمالها لتفسير أو تاويل هذه المواد الملاحق .

(المادة السابعة والعشرون)

منح التوقيع والإنتاج

تدفع "إسو" إلى المؤسسة كمنحة توقيع مبلغا قدره أربعة (٤) ملايين وخمسمائة (٥٠٠) ألف دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (٤,٥٠٠,٠٠٠ دولارا أمريكيا) في تاريخ سريان هذه الاتفاقية وتوجه المؤسسة إلى "إسو" إخطارا مسبقا مدته أربعة عشر (١٤) يوما بحلول تاريخ السريان . ولا تسترد "إسو" أو تستهلك منحة التوقيع المذكورة أو منح الإنتاج المنصوص عليها قبا بعد .

When total crude oil production from the Area attains the following average levels of production over a period of one (1) calendar month, ESSO shall pay the following production bonuses to EGPC.

(a) At 100 thousand barrels per day, the sum of two (2) million U.S. Dollars (U.S. \$ 2,000,000).

(b) At 200 thousand barrels per day, the sum of four (4) million U.S. Dollars (U.S. \$ 4,000,000).

Payment to EGPC of such production bonus shall be made within fifteen (15) days after the last day of such calendar month during which total production from the Area first attains the average production level in question.

ARTICLE XXVIII

APPROVAL BY THE A.R.E. GOVERNMENT

This Agreement shall not be binding upon the parties hereto unless and until a law authorizing the Minister of Petroleum to sign said Agreement and giving this Agreement full force and effect of Law, notwithstanding any countervailing government enactment, is issued and published in the Official Journal of the A.R.E.

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY _____

ESSO EGYPT INC.

BY _____

عندما يبلغ إجمالي إنتاج الزيت الخام من المنطقة متوسط معدلات الإنتاج التالية خلال شهر ميلادي واحد (١) ، تدفع " إسو " إلى المؤسسة منح الإنتاج التالية :

(أ) مليون (٢) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (٢,٠٠٠,٠٠٠ دولارا أمريكيا) عند بلوغ المائة (١٠٠) ألف برميل في اليوم .

(ب) أربعة (٤) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (٤,٠٠٠,٠٠٠ دولارا أمريكيا) عند بلوغ المائتي (٢٠٠) ألف برميل في اليوم .

وتم سداد منح الإنتاج هذه إلى المؤسسة خلال الخمسة عشر (١٥) يوما التالية لليوم الأخير من الشهر الميلادي الذي يبلغ فيه إجمالي الإنتاج من المنطقة لأول مرة متوسط معدل الإنتاج المذكور

(المادة الثامنة والعشرون)

اعتماد حكومة جمهورية مصر العربية للاتفاقية

لا تكون هذه الاتفاقية ملزمة للأطراف المذكورة فيها ما لم ، وإلى أن يصدر قانون ينشر في الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية بحول وزير البترول التوقيع على هذه الاتفاقية ويعطيها كامل قوة القانون وأثره بصرف النظر عن أي تشريع حكومي متعارض .

حكومة جمهورية مصر العربية

عنها _____

المؤسسة المصرية العامة للبترول

عنها _____

إسو مصر إنك

عنها _____

ANNEX A

DESCRIPTION OF ESSO AREA,
RED SEA, OFFSHORE

All the area including islands, bounded by a line starting from point (a) at :

The intersection of the coastline of the A.R.E. with Lat. 26° 12' 00" N

Thence northwesterly along the coastline to point (b) at :

The intersection of the coastline of the A.R.E. with Lat. 27° 06' 00" N

Thence east to point (c) at :

Lat. 27° 06' 00" N

Long. 34° 00' 00" E

Thence north to point (d) at :

Lat. 27° 30' 00" N

Long. 34° 00' 00" E

Thence northeasterly to point (e) at :

Lat. 27° 44' 00" N

Long. 34° 14' 00" E

Thence southeasterly to point (f) at :

Lat. 26° 00' 00" N

Long. 35° 24' 00" E

Thence west to point (g) at :

Lat. 26° 00' 00" N

Long. 34° 36' 00" E

Thence northwesterly to point (h) at :

Lat. 26° 12' 00" N

Long. 34° 30' 00" E

Thence west to point (a), which is the point of beginning.

The ESSO Area shall also include any additional area between the area described above and the boundary line between Saudi Arabia and A.R.E., if and when such boundary line is determined, south of latitude 27° 44' 00" N and north of latitude 26° 00' 00" N.

ملحق (أ)

وصف حدود الالتزام في منطقة إسو البحرية ، البحر الأحمر
المؤسسة - إسو

يحوى هذا الالتزام على كل المنطقة ، بما فيها الجزر ، المحددة بخط
يبدأ من نقطة (أ) عند :

تقاطع خط الشاطئ في (ج.م.ع) مع خط العرض ٢٦° ١٢' شمالا

ثم يتجه شمال غرب على طول خط الشاطئ إلى نقطة (ب) عند :

تقاطع خط الشاطئ في (ج.م.ع) مع خط العرض ٢٧° ٠٦' شمالا

ثم يتجه شرقا إلى نقطة (ج) عند :

خط عرض ٢٧° ٠٦' شمالا ، و

خط طول ٣٤° ٠٠' شرقا

ثم يتجه شمالا إلى نقطة (د) عند :

خط عرض ٢٧° ٣٠' شمالا ، و

خط طول ٣٤° ٠٠' شرقا

ثم يتجه شمال شرقا إلى نقطة (هـ) عند :

خط عرض ٢٧° ٤٤' شمالا ، و

خط طول ٣٤° ١٤' شرقا

ثم يتجه جنوب شرقا إلى نقطة (و) عند :

خط عرض ٢٦° ٠٠' شمالا ، و

خط طول ٣٥° ٢٤' شرقا

ثم يتجه غربا إلى نقطة (ز) عند :

خط عرض ٢٦° ٠٠' شمالا ، و

خط طول ٣٤° ٣٦' شرقا


ثم يتجه شمال غرب إلى نقطة (ح) عند :

خط عرض ٢٦° ١٢' شمالا ، و

خط طول ٣٤° ٣٠' شرقا

ثم يتجه غربا إلى نقطة (أ) ، التي هي نقطة البداية .

وستشمل منطقة "إسو" أيضا أية مساحات إضافية واقعة بين المنطقة
الموصوفة عاليه وخط الحدود بين المملكة العربية السعودية و(ج.م.ع) ،
وذلك حينما يتحدد مثل هذا الخط ، جنوب خط عرض ٢٧° ٤٤' شمالا ،
شمال خط عرض ٢٦° ٠٠' شمالا .



ANNEX "B"
 PETROLEUM AGREEMENT
 OFFSHORE RED SEA AREA
 BETWEEN
 A.R.E. GOVERNMENT
 &
 E.G.P.C.
 &
 ESSO
 Scale 1 : 1,000,000

طبق (ب)
 اتفاقية بترول بحري
 منطقة سطح البحر بالبحر الأحمر
 بين
 حكومة جمهورية مصر العربية
 والهيئة العامة للغازات
 وشركة إيسو
 مقياس الرسم 1 : 1,000,000

ANNEX C

LETTER OF GUARANTY

Cairo 197

LETTER OF GUARANTY NO.

The Egyptian General Petroleum Corporation

* Gentlemen :

The Undersigned Alexandria BANK Cairo, as Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as EGPC) to the limit of \$ 16,000,000 (sixteen million dollars in U.S. Currency) the performance by ESSO EGYPT INC. (hereinafter referred to as ESSO) of their obligations required for exploration operations to spend a minimum of \$ 16,000,000 U.S. Dollars during the four (4) years of the initial exploration period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as "the Agreement") covering the Area for petroleum exploration and production, by and between the Government of the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as the A.R.E.), EGPC and ESSO dated

, 197

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly, during the period of expenditures of said \$ 16,000,000 U.S. Dollars by the amount of money expended by ESSO for such exploration operation during each such quarter, each such reduction to be established by the joint written statement of EGPC and ESSO.

In the event of a claim by EGPC of nonperformance on the part of ESSO of any such obligation under Article IV of the Agreement there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by written statement by EGPC setting forth amount due under the Agreement.

ملحق (ج)

خطاب ضمان

القاهرة في ١٩

خطاب ضمان رقم

المؤسسة المصرية العامة للبترو

بعد التحية ،

أن الموقع أدناه بنك الاسكندرية بالقاهرة كضامن ، يضمن بموجب هذا المؤسسة المصرية العامة للبترو (المشار إليها فيما بعد بالمؤسسة) في حدود مبلغ وقدره ١٦.٠٠٠.٠٠٠ (ستة عشر مليون دولار بعملة الولايات المتحدة الأمريكية) قيام إسو مصر إنك (المشار إليها فيما بعد بـ "إسو") بتأدية التزاماتها المطلوبة لعمليات البحث بإتفاق حد أدنى قدره ١٦.٠٠٠.٠٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة الأربع (٤) سنوات الأولى للبحث وفقاً للبند الرابع من عقد الإلتزام (المشار إليه فيما بعد "بالاتفاقية") الذي يشمل منطقة البحث عن البترول وإنتاجه المبرم فيما بين حكومة ج.م.ع (المشار إليها فيما بعد بـ "ج.م.ع") والمؤسسة و "إسو" بتاريخ ١ / ١ / ١٩٧٠ .

ومن المفهوم أن هذا الضمان والالتزام الضامن وفقاً لهذا الخطاب سوف يخفص كل ربع سنة خلال مدة اتفاق مبلغ ١٦.٠٠٠.٠٠٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية السابق ذكره وذلك بقيمة المبلغ الذي تنفقه "إسو" في عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة . ويتم تحديد كل تخفيض من هذا القيل بإقرار كتابي مشترك من المؤسسة و "إسو" .

وفي حالة قيام مطالبة من قبل المؤسسة عن عدم قيام "إسو" بتأدية مثل هذا الإلتزام وفقاً للسادة الرابعة من هذه الاتفاقية . فإنه لا إلتزام على الضامن الموقع أدناه بأن يدفع إلى المؤسسة إلا بعد تحقق هذا الإلتزام بإقرار كتابي من المؤسسة تبين فيه المبلغ المستحق تطبيقاً لهذه الاتفاقية .

It is a further condition of this Letter of Guaranty that :

(1) The Letter of Guaranty will become effective only provided that at latest two months immediately following the date of this Letter of Guaranty the Guarantor will have been informed in writing by ESSO and EGPC that the Agreement between ESSO, A.R.E. and EGPC has become effective according to its terms and said Letter of Guaranty shall be effective as of the Effective Date of the Agreement.

(2) This Letter of Guaranty, in any event, shall expire automatically :

(a) If the Guarantor does not receive by the required time the notice in writing referred to in sub-paragraph (1) above, or

(b) Four (4) years and six (6) months immediately following the Effective Date of the Agreement, or

(c) At such time as the total of the amounts shown on quarterly joint statements of ESSO and EGPC equals or exceeds the amount of said minimum exploration expenditure obligation.

(3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor by such date of expiration at the latest accompanied by a statement from EGPC that ESSO has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Letter of Guaranty and has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC, setting forth the amount of under-expenditure by ESSO.

We declare that on issuing this Guarantee we did not exceed the limit of total Guarantees which we are entitled to issue as per Ministry of Economy's letter No. dated

Please return to us this Letter of Guaranty upon the expiry date, for cancellation.

Yours faithfully,

for the BANK

Accountant

Manager

وفضلا عن ذلك فإن خطاب الضمان هذا مشروط أيضا بالآتي :

(١) لا يصبح خطاب الضمان نافذا للمفعل إلا إذا تلقى الضامن إخطارا كتابيا من "إسو" والمؤسسة في موعد أقصاه الشهرين التاليين مباشرة لتاريخ خطاب الضمان هذا، بأن الاتفاقية بين "إسو" و"م.م.ع" و"المؤسسة" قد أصبحت سارية المفعول طبقا لشروطها ويصبح خطاب الضمان هذا نافذا للمفعل اعتبارا من تاريخ سريان هذه الاتفاقية .

(٢) وفي جميع الأحوال يتهى سريان خطاب الضمان هذا تلقائيا :

(أ) إذا لم يتلق الضامن الإخطار الكتابي المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه في المدة المحددة ، أو

(ب) بانقضاء مدة الأربعة (٤) سنوات وستة (٦) أشهر التالية مباشرة لتاريخ سريان هذه الاتفاقية ، أو

(ج) عندما يتساوى إجمالي المبالغ الواردة في الإقرارات الربع سنوية المشتركة لـ "إسو" و"المؤسسة" مع مبلغ الحد الأدنى للالتزام المذكور في اتفاق البحث أو يزيد عنه .

وتبعا لذلك فإن أى مطالبة في هذا الشأن يجب أن تصل إلى الضامن في موعد انتهاء السريان المذكور على الأكثر ومرفقا بها بيان من المؤسسة بأن "إسو" لم تتم بتنفيذ التزاماتها في الاتفاق المشار إليها في خطاب الضمان هذا وأنها أخفقت في سداد مقدار العجز في الإنفاق إلى المؤسسة ، ومبينا به مقدار العجز في الإنفاق من جانب "إسو".

وتقرر أنه بإصدار هذا الضمان فإننا لم نتجاوز حد الضمانات الإجمالية المصرح لنا إصدارها طبقا لخطاب وزارة الاقتصاد رقم _____ المؤرخ _____

ونرجو إعادة خطاب الضمان هذا إلينا في تاريخ انتهائه لإلغائه .

عن بنك

المحاسب

المدير

ANNEX D

ACCOUNTING PROCEDURE

Reference Article V of this Agreement

ESSO shall maintain an Accounting System which shall include the following major accounts and in which there shall be reflected all costs and expenses incurred and proceeds received in connection with operations carried out under this Agreement and ESSO's costs and expenses with respect to the Joint Company subject of Article VII of this Agreement. Conversion of expenditure and proceeds in Egyptian Pounds amounts into U.S. Dollar currency amounts for purpose of determinations respecting recovery of costs and expenses in accordance with paragraph (a) of Article V of this Agreement will be made at the official A.R.E. rate of exchange generally applicable for commercial purposes :

Major Accounts

- Exploration Expenditure Control Account.
- Development and Producing Expenditure Control Account.
- Operating Costs and Expenses Control Account.
- Cost Recovery Control Account.

ESSO shall be responsible for taking inventories at reasonable intervals of materials assets and completed construction projects. EGPC will have the right to be represented during such inventories. Without limiting the generality of the foregoing, ESSO shall bear and pay the following costs and expenses which shall be recovered in accordance with Article V of this Agreement.

1. Labour Expenses

All payment made or expenses incurred covering ESSO's salaries and wages of personnel directly engaged or assigned, be it temporarily or continuously in connection with the operations carried out under this Agreement, including customary employee benefits to the extent they are covered by ESSO's established plans. ESSO, the Joint Company and their respective contractors and sub-contractors shall be exempted from the application of the now prevailing or hereafter enacted Social Securities Laws in Egypt insofar as their overseas personnel are concerned.

ملحق (د)

انظام المحاسبي

بالإشارة إلى المادة الخامسة من هذه الاتفاقية :

تمسك "إسو" نظاما محاسبيا يتضمن الحسابات الرئيسية التالية وتفيد فيه جميع التكاليف والمصروفات الحاصلة والإيرادات المحصلة المرتبطة بالعمليات التي تجري بمقتضى هذه الاتفاقية وكذا التكاليف والمصروفات الخاصة بـ "إسو" المتعلقة بالشركة المشتركة موضوع المادة السابعة من هذه الاتفاقية . ولأغراض تحديد استرداد التكاليف والمصروفات طبقا للفقرة (أ) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية ، يتم تحويل مبالغ الفقات والإيرادات المنصرفة بالجنيهات المصرية إلى دولارات الولايات المتحدة الأمريكية باستخدام سعر التحويل الرسمي في (ج ٢٠٠ ع) الذي يطبق عادة في الأغراض التجارية .

الحسابات الرئيسية :

- حساب مراقبة مصروفات البحث .
- حساب مراقبة مصروفات التنمية والإنتاج .
- حساب مراقبة تكاليف ومصروفات التشغيل .
- حساب مراقبة استرداد التكاليف .

تكون "إسو" مسؤولة عن إجراء عمليات جرد للأصول والمهمات والمشروعات الإنشائية المستكاملة ، وذلك على فترات معقولة . ولأؤسسة الحق في أن تكون ممثلة أثناء إجراء عمليات الجرد المذكورة . وبدون تحديد لصومية ما تقدم ، فإن "إسو" تتحمل وتدفع التكاليف والمصروفات التالية التي يتم استردادها وفقا للمادة الخامسة من هذه الاتفاقية .

١ - مصروفات العملة :

جميع المدفوعات التي تتم أو المصروفات الحاصلة التي تغطي مباشرة أجور ومرتبات الأفراد المعيّنين أو المستخدمين مباشرة لدى "إسو" سواء كانت مؤقتة أو مستديمة وترتبط بالعمليات بمقتضى هذه الاتفاقية ، ويشمل ذلك المزايا المعادة للوظفين إلى الحد الذي تتضمنه الأنظمة المقررة بمعرفة "إسو" . تعفى "إسو" والشركة المشتركة ومقاوليها ومقاوليها من الباطن من تطبيق قوانين التأمينات الاجتماعية السارية حاليا أو التي تصدر فيما بعد في مصر وذلك بقدر ما يخص الموظفين الأجانب .

2. General and Administrative Expenses

2.1 Salaries and expenses of ESSO's personnel in A.R.E. serving the operations hereunder whose time is not allocated directly to the respective projects and costs of maintaining and operating in A.R.E. a general administrative office for this operation and necessary sub-office.

2.2 ESSO and its affiliated companies administrative overhead outside the A.R.E. applicable to the A.R.E. Exploration operation which will be charged each month at the rate of five (5%) per cent of total Exploration expenditures and at the rate of two and one-half (2½%) per cent of total Exploration expenditures after the Joint Company comes into existence. No other direct charges as such for ESSO's and its affiliates' administrative overhead outside the A.R.E. will be applied against the Exploration obligation. Examples of the type of costs ESSO and its affiliates are incurring and charging hereunder due to activities under the Agreement and covered by said percentage are :

- (1) Executive — Time of executive officers.
- (2) Treasury — Financial and exchange problems.
- (3) Purchasing — Procuring materials, equipment and supplies.
- (4) Exploration & Production — Directing, advising and controlling the entire project.
- (5) Other departments such as legal, comptrollers and engineering which contribute time, knowledge and experience to the operation.

The foregoing does not preclude charging for direct service under sub-paragraph 6.2 hereinbelow.

2.3 Operator's personnel in A.R.E. engaged in general clerical and office work, supervisors and officers whose time is generally spent in the main office and not in the field, and all employees generally considered as general and administrative and not charged to other types of expense, will be charged to operations. Such expenses, shall be allocated each month among Exploration, Development and Producing operations according to sound and practicable accounting methods.

3. Buildings

Building costs, maintenance and related costs and rents paid in A.R.E. for all offices, houses, warehouses, and other type buildings, including housing and recreational facilities for employees, and cost of equipment, furniture, fixtures and supplies necessary for the operation of such buildings and facilities.

٢ - المصروفات العمومية والإدارية :

٢ - ١ - مرتبات ومصروفات العاملين بـ "إسو" في (ج.م.ع) الذين يؤدون خدمات للعمليات بمقتضى هذه الاتفاقية الذين لا يخصص وقتهم بطريقة مباشرة لهذه العمليات وكذا مصروفات إنشاء مكتب إداري عام في (ج.م.ع) لهذه العمليات وأى مكتب فرعي لازم .

٢ - ٢ - المصروفات الإدارية العامة لـ "إسو" وشركاتها التابعة خارج (ج.م.ع) المتعلقة بعمليات البحث في (ج.م.ع) - تشمل كل شهر بنسبة خمسة (٥٪) في المائة من إجمالي نفقات البحث ، ونسبة اثنين ونصف (٢ ½٪) في المائة من إجمالي نفقات البحث بعد أن تصبح الشركة المشتركة قائمة . ولا يدرج غير ذلك من أعباء مباشرة من هذا القبيل كمصروفات إدارية عامة خارج (ج.م.ع) لـ "إسو" وشركاتها التابعة ، مقابلاً التزام البحث . ومن أمثلة أنواع المصروفات التي تنفقها "إسو" وشركاتها التابعة وتعملها وفقاً لهذه الاتفاقية عن أنشطة مؤداة بالتطبيق لها وتنظيمها النسبة المذكورة مايلي :-

(١) الإدارة التنفيذية : وقت المسؤولين التنفيذيين .

(٢) المالية : الشؤون المالية وتحويل النقد .

(٣) المشتريات : توفير المهتمات والمعدات والإمدادات .

(٤) البحث والإنتاج : توجيه وترشيد ومراقبة المشروع بأكمله .

(٥) إدارات أخرى مثل الشؤون القانونية ومراقبة الحسابات والأعمال

الهندسية ، التي تسهم بالوقت والمعرفة والخبرة للعمليات .

ولا يحول ما تقدم دون إجراء تحميل عن خدمة مباشرة طبقاً للفقرة الفرعية ٢ - ٢ الواردة فيما بعد .

٢ - ٣ - يحمل على العمليات العاملون لدى القائم بالعمليات في (ج.م.ع) المستخدمون في الأعمال الكتابية العامة والعمل المكتبي ، والمشترون والمسؤولون الذين يقضون غالبية وقتهم في المكتب الرئيسي وليس في الحقل وكذا جميع الموظفين الذين يعتبرون عادة كإداريين عموميين وغير محملين على أنواع أخرى من المصروفات . وتقسم مثل هذه المصروفات كل شهر فنياً بين عمليات البحث والتنمية والإنتاج وذلك طبقاً للطرق المحاسبية العمالية والمستقرة .

٣ - المباني :

تكلفة المباني ، الصيانة وما يرتبط بها من تكاليف ، والإيجارات المدفوعة في (ج.م.ع) عن كافة المكاتب والمنازل والمخازن وغيرها من أنواع المباني بما فيها البيوت السكنية والتسهيلات الترفيهية للموظفين وتكلفة المعدات والأثاث والتركيبات والإمدادات اللازمة لإدارة هذه المباني والمرافق .

4. *Material and Rentals*

- (a) Cost of equipment, machinery, materials, articles, supplies and facilities purchased directly for the operations shall be charged at the price paid by ESSO after deduction of all discounts actually received. Price may include such costs as export broker's fee, transportation charges, loading and unloading fees and license fees associated with procurement of materials and equipment.
- (b) Cost of rentals or amount paid for the use of any equipment and facilities necessary in carrying out the operations.

Transportation

Transportation of any expatriate and A.R.E. employees between A.R.E. and other countries necessary for the operations under this Agreement, transportation of equipment, materials and supplies between the U.S.A. and A.R.E. and other countries and A.R.E. necessary for the operations under this Agreement, including cost of packaging, brokerage, insurance and other related costs.

6. *Services*

6.1 The cost of contract services, contract employees and utilities procured from third parties.

6.2 Cost of services performed by EGPC or by Operator or their affiliated companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine services, such as interpreting magnetic tapes and/or other analysis, shall be performed and charged by EGPC and/or Operator or their affiliated companies at an agreed price. Major projects involving engineering and design services shall be performed by EGPC and/or Operator or their affiliated companies at a negotiated contract amount. Use of EGPC's, Operator's or their affiliated companies' wholly owned equipment shall be charged at a rate commensurate with the cost of ownership and operation, but not in excess of competitive rates currently prevailing in the A.R.E. For Exploration, Operator's and its affiliated companies' rates shall not include administrative overhead costs. It is understood that the intent of this section is to include all costs actually incurred by ESSO relative to the operations subject of this Agreement.

٤ - المهام والإيجارات :

(أ) تكلفة المعدات والآلات والمهمات والمواد والإمدادات والتجهيزات المشتراة مباشرة للعمليات سوق تحمل بالسعر الذي تدفعه "إسو" بعد استئصال كافة الخصومات المحصلة قبلاً. ويمكن أن تشمل الثمن تلك المصاريف كأتماب وسطاء التصدير وتولون النقل ورسوم التحميل والتفريغ ورسوم التصاريح المتعاقة بتوفير المهمات والمعدات.

(ب) قيمة الإيجارات أو المبالغ المدفوعة مقابل استعمال أى معدات أو تسييلات لازمة لتنفيذ العمليات .

٥ - النقل :

انتقال أى موظف أجنبي أو مصري فيما بين (ج. م. ع) وغيرها من الدول فيما يلزم العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية وكذا نقل المعدات والمهمات والامدادات بين الولايات المتحدة الأمريكية و(ج. م. ع)، و(ج. م. ع) وغيرها من الدول، فيما يلزم العمليات بمقتضى هذه الاتفاقية بما في ذلك مصاريف التعبئة والوساطة والتأمين وغيرها من المصاريف المرتبطة بها .

٦ - خدمات :

٦ - ١ تكلفة عقود الخدمات وعقود الموظفين والخدمات التي يتم توفيرها من الغير .

٦ - ٢ تكلفة الخدمات المؤداة بمعرفة المؤسسة أو القائم بالعمليات أو شركاتها التابعة ، عن تجهيزات داخل أو خارج (ج. م. ع) ، الخدمات الاعتيادية والمتكررة والروتينية مثل تفسير الأشرطة المغناطيسية و/ أو غيرها من التعاليل ، يتم القيام بها وتحميلها بمعرفة المؤسسة و/ أو القائم بالعمليات أو شركاتها التابعة وذلك ضمن يتفق عليه . المشروعات الرئيسية التي تتضمن خدمات هندسية وتصميمية ، يتم القيام بها بمعرفة المؤسسة و/ أو القائم بالعمليات أو شركاتها التابعة وذلك بالقيمة موضوع عقد يتم التفاوض بشأنه . يتم تحميل استئصال المهمات المملوكة ملكية تامة للمؤسسة أو للقائم بالعمليات أو لشركاتها التابعة وذلك بسعر متكافئ مع قيمة التملك والعملية ، ولكن شريطة ألا يكون أعلى من الأسعار المتنافسة السائدة عادة في (ج. م. ع) . بالنسبة للبحث فإن أسعار القائم بالعمليات وشركاته التابعة ، لا تشمل مصروفات إدارية عامة .

ومن المتعارف عليه أن الفرض من هذا القسم هو أن يشمل كافة التكاليف التي تنفقها "إسو" بالفعل في شأن العمليات موضوع هذه الاتفاقية .

7. Insurance and Claims

Premium paid for insurance required to be carried for the operations relating to ESSO's obligations conducted under this Agreement, together with all expenditures reasonably incurred and paid in settlement of any and all losses, claims, damages, judgments, and other expenses, including legal services not recovered from insurance carrier. Any proceeds of such insurance or claim collected by ESSO shall be credited to the costs and expenses under this Agreement.

If no insurance is carried, all actual expenditures incurred and paid by ESSO in settlement of any and all losses, claims, damages, judgments and expenses, including fees relating to ESSO's obligation under this Agreement.

8. Amortization of Assets

The cost of all assets purchased by ESSO, moved to the Area or created in A.R.E. for operations in the Area shall be recovered as costs and expenses at a rate of twenty (20%) percent per annum in the case of exploration expenditures and at the rate of twenty (20%) per cent per annum in the case of development and producing expenditures, beginning in the Calendar Year in which petroleum production starts or in the Calendar Year in which the costs are incurred, whichever is the later. Such recovery of costs and expenses will be from the amount intended for recovery of costs and expenses as provided in paragraph (a) of Article V of this Agreement.

9. Other Expenditures

Any expenditure, other than expenditures which are covered and dealt with by the foregoing provisions, incurred by ESSO for the necessary and proper conduct of its obligations under this Agreement, not including interest on any moneys borrowed for the operations.

STATEMENT OF COSTS AND EXPENSES AND OF COST RECOVERY CRUDE OIL

a) Statement

ESSO shall, pursuant to Article IV of this Agreement render to EGPC as promptly as practicable, but not later than forty-five (45) days after the end of the quarter, a statement for the exploration, development, and producing activities showing for that quarter :

- (i) Recoverable costs carried from the previous quarter, if any.

٧ - التأمين والمطالبات :

الأقساط المدفوعة عن التأمين اللازم لإجراؤه للعمليات المرتبطة بالتزامات "إسو" التي يجرى تنفيذها بمقتضى هذه الاتفاقية وكذا جميع المصروفات المعقولة التي تنفق وتدفع لتسوية أى وكل الخسائر والمطالبات والتلفيات والأحكام القضائية والمصروفات الأخرى شاملة الخدمات القانونية التي لم تسترد من الجهات المؤمن لديها . وأى عائدات من مثل هذه التأمينات والمطالبات تحصل عليها "إسو" تسترد من التكاليف والمصروفات موضوع هذه الاتفاقية . وإذا لم يجر تأمين فان جميع المصروفات الفعلية التي تنفقها وتدفعها "إسو" في تسوية أى وكل الخسائر والمطالبات والتلفيات والأحكام القضائية والمصروفات بما في ذلك الأتعاب المرتبطة بالتزامات "إسو" يمتضى هذه الاتفاقية .

٨ - استهلاك الأصول :

تسترد، كتكاليف ومصروفات، تكلفة كافة الأصول المشتراة بمعرفة "إسو" والمنقولة إلى المنطقة أو المنشأة في (ج.م.ع) للمطبات في المنطقة، ويتم هذا الاسترداد بنسبة عشرين (٢٠٪) في المائة في السنة في حالة مصروفات البحث بنسبة عشرين (٢٠٪) في المائة في السنة في حالة مصروفات التنمية والإنتاج وذلك ابتداء من السنة التقويمية التي يبدأ فيها إنتاج البترول، أو ابتداء من السنة التقويمية التي تنفق خلالها هذه التكاليف أيتها الاجفة . ويتم مثل هذا الاسترداد للتكاليف والمصروفات من المبلغ المخصص لاسترداد التكاليف والمصروفات على نحو منصوص عليه في الفقرة (أ) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية .

٩ - مصروفات أخرى :

أى مصروفات خلاف تلك المصروفات التي تغطيها وتعالجها البنود السابقة والتي تنفقها "إسو" مباشرة لتزاماتها موضوع هذه الاتفاقية بطريقة مرضية وسليمة ولا يشمل ذلك فائدة على المبالغ المقرضة للعمليات .

بيان التكاليف والمصروفات والزيوت المخصص لاسترداد التكاليف :

(أ) بيان :

تسلم "إسو" إلى المؤسسة، تبعاً للمادة الرابعة من هذه الاتفاقية ، بأسرع ما يمكن عملاً وشريطة ألا يجاوز ذلك خمسة وأربعين (٤٥) يوماً بعد انتهاء الربع سنة ، بياناً بأنشطة البحث والتنمية والإنتاج مدفوعاً فيه عن هذا الربع سنة ،

(١) التكاليف القابلة لاسترداد المرحلة من الربع سنة السابق إن وجدت .

<p>(ii) Recoverable costs incurred during the quarter.</p> <p>(iii) Total recoverable costs for the quarter, (i) + (ii).</p> <p>(iv) Value of Cost Recovery Crude Oil for the quarter.</p> <p>(v) Amount of costs recovered for the quarter.</p> <p>(vi) Amount of recoverable costs carried into the succeeding quarter, if any.</p> <p>(vii) Excess, if any, of the value of Cost Recovery Crude Oil over costs recovered for the quarter.</p>	<p>(٢) التكاليف القابلة للاسترداد المنفقة خلال الربع سنة .</p> <p>(٣) إجمالي التكاليف القابلة للاسترداد عن الربع سنة (١) + (٢) .</p> <p>(٤) قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف عن الربع سنة .</p> <p>(٥) مقدار التكاليف المستردة عن الربع سنة .</p> <p>(٦) مقدار التكاليف القابلة للاسترداد المرحلة إلى الربع سنة التالي ، إن وجدت .</p> <p>(٧) الزيادة ، إن وجدت ، لقيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف على التكاليف المستردة عن الربع سنة .</p>
<p>b) <i>Payment</i></p> <p>If such statement shows amount due EGPC in accordance with paragraph (a) of Article V of this Agreement, payment of that amount shall be made in U.S. Dollars by ESSO to EGPC with the rendition of such statement, with appropriate adjustments in payment respecting the fourth quarter of the year to reflect actual costs for the year.</p>	<p>(ب) <u>الدفيع</u> :</p> <p>إذا أظهر هذا البيان مبلغا مستحقا للمؤسسة بالتطبيق للفقرة (أ) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية ، فإنه بصير دفع هذا المبلغ بهولارات الولايات المتحدة الأمريكية من "إسو" إلى المؤسسة عند تسليم مثل هذا البيان ، وتجرى التسويات المناسبة في الدفع بالنسبة للربع الرابع من السنة لإظهار التكاليف الفعلية عن السنة .</p>
<p>c) <i>Audit Right</i></p> <p>EGPC shall have a period of three (3) months from receipt of any statement in which to audit and raise any objection to any such statement. EGPC and ESSO shall agree on any required adjustment. Necessary supporting documents and accounts will be available for inspection by EGPC during regular working hours for said three (3) month period.</p>	<p>(ج) <u>حق المراجعة</u> :</p> <p>يكون للمؤسسة مهلة قدرها ثلاثة (٣) أشهر من وقت تسليمها أي بيان وذلك لتقوم خلالها بمراجعة مثل هذا البيان وإثارة أي اعتراض عليه . بصير الاتفاق بين المؤسسة و "إسو" بشأن أية تسويات لازمة . تكون المستندات المؤيدة اللازمة وكذا الحسابات متاحة للتفتيش من قبل المؤسسة وذلك خلال ساعات العمل الاعتيادية لمهلة الثلاثة (٣) أشهر المذكورة .</p>

ANNEX E
THE CHARTER OF THE JOINT COMPANY
("COMPANY")

ARTICLE I

CAPITAL OF THE COMPANY

The authorized capital of the "Company" is LE 20,000 (twenty thousand Egyptian Pounds) divided into 5,000 (five thousand) shares of common stock, having equal voting rights fully paid by EGPC and ESSO in the proportion of fifty per cent (50%) of the shares for each.

EGPC and ESSO each shall hold and own, throughout the life of the "Company" one-half (1/2) of the capital stock of the "Company" provided that only in the event either party transfers in whole or in part its interest in the Agreement, may such transferring party transfer a stock interest in the "Company" in proportion to the transferred interest in the Agreement.

ARTICLE 2

LAWS AND EXEMPTIONS

The "Company" is subject to all laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Agreement or the Charter of the "Company" provided, however, that the "Company" shall in any case be exempted from the application of the following:

1. Law No. 26 of 1954 on companies, as amended.
2. Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Board of Companies
3. Presidential Decree No. 1203 of 1961, as amended on Contracts of Works of the Government, Public Institutions, and Semi-Governmental Company as amended.
4. Law No. 60 of 1971 on Public Institutions as amended.
5. Presidential Decree No. 61 of 1971 on the Staff Regulations of Public Companies as amended.

ملحق (٥)

عقد تأسيس "الشركة المشتركة" (الشركة)

(المادة الأولى)

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة المرخص به هو ٢٠٠٠٠ ج.م (عشرون ألف جنيه مصري) مقسم إلى ٥٠٠٠ (خمسة آلاف) سهم عادي متساوية في حق التصويت، ومدفوعة بالكامل بمعرفة المؤسسة و"إسو" بنسبة خمسين في المائة (٥٠٪) من الأسهم لكل منهما .

وتحوز كل من المؤسسة و"إسو" وتملك طوال مدة قيام الشركة نصف (٥٠٪) رأس مال الشركة ، على أنه إذا قام أى من الطرفين بالتنازل من كل أو بعض حقوقه في الاتفاقية ، فيجوز في هذه الحالة فقط للطرف المتنازل أن يتنازل عن قدر من أسهم رأس مال الشركة مساو للخصم التي تنازل عنها من حقوقه في هذه الاتفاقية .

(المادة الثانية)

القوانين والإعفاءات

تخضع الشركة لكافة القوانين واللوائح السارية في (ج.م.ع) إلى الحد الذي لا تتعارض فيه هذه القوانين واللوائح مع أحكام هذه الاتفاقية .
بإدعاء تأسيس الشركة على أن تكون الشركة في جميع الأحوال معفاة من تطبيق ما يلي :

- (١) القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن الشركات وتعديلاته .
- (٢) القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ الخاص بتثيل الموظفين والعمال في مجالس إدارة الشركات .
- (٣) قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦١ وتعديلاته بشأن أعمال مقاولات الحكومة والمؤسسات العامة والشركات شبه الحكومية .
- (٤) القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بشأن المؤسسات العامة وشركات القطاع العام وتعديلاته .
- (٥) قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام وتعديلاته .

ARTICLE 3

OWNERSHIP OF ASSETS AND PROPERTY.

The "Company" shall not own any right, title, interest, or estate in or under this Agreement or in any of the equipment or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or performance of any of the duties or obligations of either EGPC or ESSO under the Agreement or the Charter of the "Company".

Title of Assets for both EGPC and ESSO shall be in accordance with Article VI of this Agreement.

ARTICLE 4

INCOME AND EXPENDITURES

The "Company" shall receive and disburse only the monies contributed or advanced to it by ESSO. The "Company" shall not make any profit from any source and therefore, will not have any formal financial statements.

ARTICLE 5

BOOKS AND RECORDS

The "Company" will keep books and records in the Arabic and in the English languages.

ARTICLE 6

THE ADMINISTRATION OF THE COMPANY

1. The "Company" shall have a Board of Directors consisting of eight members. Four members of A.R.E. nationality shall be designated by EGPC and the other four members of U.S.A. nationality shall be designated by ESSO. EGPC shall - at all times - designate the Chairman of the Board, who shall also be a Managing Director. The General Manager, who shall also be a Managing Director, shall be designated by ESSO.

2. Meetings of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present. Any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of six (6) or more Directors, provided, however, that any Director may be represented and vote by proxy held by another Director.

(المادة الثالثة)

ملكية الأصول والممتلكات

لا يكون للشركة أى حق أو ملكية أو مصلحة أو حقوق عقارية طبقاً لهذه الاتفاقية أو بموجبها أو فى أى من المهات أو غيرها من الممتلكات التى تم الحصول عليها أو المستعملة فى شأن هذه الاتفاقية . ولا تكون الشركة ملزمة بصنفتها أصيلاً بتحويل أو أداء أى من الواجبات أو الالتزامات الخاصة بأى من المؤسسة أو "إسو" بموجب الاتفاقية أو عقد تأسيس الشركة . وتكون ملكية الأصول لكل من المؤسسة و "إسو" طبقاً للمادة السادسة من هذه الاتفاقية .

(المادة الرابعة)

الدخل والمصروفات

تحصل الشركة وتتفق فقط المبالغ التى تساهم بها "إسو" أو تدفعها إليها مدهما . ولا يجوز للشركة أن تحقق أرباحاً من أى مصدر كان وبالتالى لن يكون لها أى ميزانيات رسمية .

(المادة الخامسة)

الدفاتر والسجلات

تحتفظ الشركة بدفاتر وسجلات باللغتين العربية والانجليزية .

(المادة السادسة)

إدارة الشركة

(١) يكون للشركة مجلس إدارة مكون من ثمانية أعضاء ، تعين المؤسسة أربعة منهم يتمتعون بجنسية (ج . م . ع) والأربعة أعضاء الآخرين يتمتعون بجنسية الولايات المتحدة الأمريكية تعينهم "إسو" . وتعين المؤسسة فى جميع الأحوال رئيس مجلس الإدارة الذى يكون فى الوقت ذاته عضواً لمجلس الإدارة المتدب وتعين "إسو" المدير العام الذى يكون كذلك عضواً لمجلس إدارة متدب .

(٢) تكون اجتماعات مجلس الإدارة صحيحة إذا حضرها أغلبية أعضاء مجلس الإدارة . وأى قرار يتخذ فى مثل هذه الاجتماعات يجب أن يحوز موافقة مؤكدة من ستة (٦) أعضاء أو أكثر إلا أنه مع ذلك يمكن لأى عضو مجلس إدارة أن يمثل عضو آخر ويصوت منه بالتوكيل .

The Board of Directors of the "Company" shall draw up and approve the regulations covering the terms and conditions of employment of the personnel of the "Company". The Board shall, in due course, draw up the By-Laws of the "Company" and such By-Laws shall be effective upon being approved by a General Meeting of the shareholders.

3. General Meetings of the shareholders shall be valid if a majority of the capital stock of the "Company" is represented thereat. Decisions taken at such meetings must be approved by the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the shares of the "Company".

ARTICLE 7

THE DURATION OF THE COMPANY

The "Company" shall come into existence without any further procedures within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery.

The duration of the "Company" shall be equal to the duration of this Agreement, including any extension of the term of this Agreement in accordance with paragraph (c) of Article III of this Agreement. The "Company" shall be wound up and liquidated if this Agreement is terminated for any reason as provided in this Agreement.

ويضع مجلس إدارة الشركة ويعتمد اللوائح الخاصة بشروط تعيين العاملين بالشركة. ويضع المجلس في الوقت المناسب النظام الداخلي للشركة ويصبح هذا النظام الداخلي ساري المفعول بعد التصديق عليه من الجمعية العمومية لحملة الأسهم.

(٣) تكون اجتماعات الجمعية العمومية للمساهمين صحيحة إذا منلت فيها أغلبية أسهم رأس مال الشركة. والقرارات التي تتخذ في مثل هذه الاجتماعات يجب الموافقة عليها بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون أو يمثلون أغلبية أسهم الشركة.

(المادة السابعة)

مدة الشركة

تصبح الشركة قائمة بدون أي إجراءات أخرى وذلك خلال (ثلاثين) ٣٠ يوما من تاريخ الكشف التجاري.

ومدة الشركة تساوي مدة هذه الاتفاقية شاملة أي امتداد لها طبقا للفقرة (ج) من المادة الثالثة من هذه الاتفاقية.

وتحل الشركة وتصفى إذا أنهت هذه الاتفاقية لأي سبب ونفاها أو مخصص عليه فيها.

ANNEX F

GAS

Reference Paragraph (e) of Article V. of this Agreement

1- With respect to gas in excess of gas which in the judgment of the Operator is required for use in operations, including secondary recovery, should ESSO and EGPC consider that the processing and utilization of such excess gas would be economical for export outside A.R.E. as a liquid or in a solid form (such as fuel or feedstock for petrochemical operations) and wish to participate in the processing and utilization thereof, then ESSO shall have right to submit to EGPC a proposal for the construction and installation of facilities for such processing and utilization pursuant to the principles set forth below, and the implementation of ESSO's proposal shall be subject to acceptance by EGPC and the conclusion of contractual arrangements based thereon between EGPC and ESSO.

- A gas development project would be undertaken only to the extent it is economically viable. This would require a long-term gas export project undertaken as a joint venture between EGPC and ESSO.
- As the Government would have the opportunity to review the term of an export gas sales agreement, taxes shall be levied on the basis of the contractual sales price.
- Royalties should be based on wellhead value with an allowance for reasonable returns on pipelines, LNG facilities and other handling and processing facilities.

2-In the event, however, that ESSO considers that the processing and utilization of such excess gas is not economic, for export outside A.R.E. as a liquid or in a solid form (such as fuel or feedstock for petrochemical operations) then EGPC may choose to take and utilize such gas, but on the understanding that EGPC shall not be liable for payment to ESSO any costs or expenses respecting any past operations of ESSO related to such gas.

3-Gasinghead gas produced from the Area to the extent not used in operations under this Agreement, may, unless processed or utilized, be flared.

ملحق (و)

الغاز

بالإشارة إلى الفقرة (هـ) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية :

١ - فيما يتعلق بالغاز الزائد عن الغاز الذي يرى القائم بالعمليات أنه مطلوب للاستعمال في العمليات بما في ذلك الإنتاج الثانوي ، فإنه إذا تراءى لـ "إسو" والمؤسسة أن معالجة مثل هذا الغاز الزائد والانتفاع به يكون اقتصادياً للتصدير إلى خارج (ج. م. ع.) في حالة السبولة أو الصلابة (كوقود أو مادة مغذية للعمليات البتروكيماوية) وأنهما يرغبان في الاشتراك في معالجته والانتفاع به ، ففي هذه الحالة يحق لـ "إسو" أن تقدم إلى المؤسسة باقتراح لإنشاء وتركيب التسهيلات اللازمة لمثل هذه المعالجة والانتفاع طبقاً للقواعد المدرجة أدناه ، علماً بأن وضع اقتراح "إسو" موضع التنفيذ يكون معلقاً على موافقة المؤسسة ، والتوصل إلى ترتيبات تعاقدية فيما بين المؤسسة و "إسو" على أساس تلك القواعد .

(أ) يقام مشروع تنمية الغاز فقط إلى المدى المجرى اقتصادياً . وهذا يقتضى مشروعاً طويل المدى لتصدير الغاز تمهيداً للمؤسسة و "إسو" باعتبارهما مشروعاً مشتركاً بينهما .

(ب) حيث أنه سيتاح للحكومة فرصة مراجعة شروط اتفاق تصدير وبيع الغاز ، لذا يكون فرض الضرائب على أساس أسعار البيع المتعاقد عليه .

(ج) يتم حساب الأتاوات على أساس القيمة عند رأس البئر مع منح علاوة كعائد مناسب عن خطوط الأنابيب وتسهيلات الغاز الطبيعي المسال وغيرها من تسهيلات المعالجة والتداول

٢ - ومع ذلك فإنه إذا رأيت "إسو" أن معالجة الغاز الزائد المذكور والانتفاع به ليس اقتصادياً للتصدير إلى خارج (ج. م. ع.) في حالة السبولة أو الصلابة (كوقود أو مادة مغذية للعمليات البتروكيماوية) ، عندئذ يكون للمؤسسة حق أخذ مثل هذا الغاز والانتفاع به على أن يكون منهوماً أن المؤسسة لا تكون ملزمة بأن تدفع إلى "إسو" أي تكاليف أو مصروفات خاصة بعمليات سابقة قامت بها "إسو" بالنسبة لمثل هذا الغاز .

٣ - غاز الرأسون المنتج من المنطقة ولا يستخدم في عمليات هذه الاتفاقية يمكن إحراقه ما لم يتم معالجته أو الانتفاع به .